من كتب التراث

أجوبة علماء فزّان

جنّاو بن فتى و عبد القهار بن خلف

من علماء القرن الثالث الهجري

المجموعة الأولى

حققها وكتب مقدمتها

الدكتور عمرو خليفة النامي

أكمل التحقيق وأشرف على الطبع

137

إبراهيم محمد طلاي

137

ملك جمعية
أبي إسحاق إبراهيم الطيش
لخدمة التراث

من كتب التراث

أجوبة علماء فزّان

جنّاو بن فتى و عبد القهار بن خلف

من علماء القرن الثالث الهجري

المجموعة الأولى

حققها وكتب مقدمتها

الدكتور عمرو خليفة النامي

أكمل التحقيق وأشرف على الطبع

إبراهيم محمد طلاي

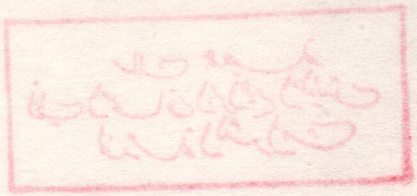

جميع الحقوق محفوظة

طبع بمطابع دار البعث ـ قسنطينة

رقم الايداع القانوني : 91/3/45187/و. قسنطينة

تـوطئـــة

ليس لي ما أذكره توطئة لتقديم هذا المخطوط للقارىء الكريم أكثر مما ذكره الدكتور الشيخ عمرو تامي ، في المقدمـــة ؛ تعريفا بالمخطوط وبالظروف التي كتب فيه،وبالعلماء الذين أوردوا هذه الأجوبة ، وقد قام بذلك ـ شكر الله سعيه إن حيا أو ميتا ـ على أحسن وجه .

إلا أنني أرفع جهد ما يسعها القارىء المتأمل، إذ أن المخطوط ترك بعد خمس عشرة سنة بعد المحاولات الأ[illegible] تحقيقه ، هذا مع نفاسته وصغر حجمه.

لقد حققه الدكتور وهو في أمريكا محاضرا في بعض جامعاتها،وقد صحب معه بعض كتب التراث الإسلامي في شمال افريقيا بغية خدمتها ، منها هذا الكتيب على ما أظن، وكتاب العدل والإنصاف للشيخ أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني المتوفى سنة 570،وقد أفادني بذلك وأطلعني على ما أنجزه من الكتاب عند زيارته لميزاب قبل أن تنقطع عنا أخباره .

تـوطئـــة

ليس لي ما أذكره توطئة لتقديم هذا المخطـوط للقارىء الكريم أكثر مما ذكره الدكتور الشيـخ عمرو نامي ، في المقدمـــة ؛ تعريفا بالمخطـوط وبالظروف التي كتب فيه،وبالعلماء الذين أوردوا هذه الأجوبة ، وقد قام بذلك ـ شكر الله سعيه إن حيا أو ميتا ـ على أحسن وجه .

إلا أنني أرفع حيرة ربما يجدها القارىء المتأمل، إذ أن المخطوط ترك ما يقرب من خمس عشرة سنة بعد الخطوات الأولى المنجزة في تحقيقه ، هذا مع نفاسته وصغر حجمه !

لقد حققه الدكتور وهو في أمريكا محاضرا فى بعض جامعاتها،وقد صحب معه بعض كتب التراث الإسلامي في شمال افريقيا بغية خدمتها ، منها هذا الكتيب على ما أظن، وكتاب العدل والإنصاف للشيخ أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني المتوفى سنة 570،وقد أفادني بذلك وأطلعني على ما أنجزه من الكتاب عند زيارته لميزاب قبل أن تنقطع عنا أخبـاره .

وفي زيارة مني للشيخ عبد الرحمن بكـلي في بريان أطلعني على صورة لمخطوط الأجوبة هذا ، بعثه إليه الشيخ عمرو نامي ، وكأنه رحمه اللـه يستشعر أنه عما قريب ستعصف بـه وبأعمالـه عاصفة ، فلم يشأ أن ينتظر إلى إكمال اللمسـات الأخيرة ، وطبعه ، ـ والمؤمن بنور الله يبصر ـ فرجوت من الشيـخ عبد الرحمن رحمه الله أن يمكنني من أخذ صورة لهذا العمل الذي قام بـه د. عمرو ـ فتفضل بذلك جزاه الله خيرا .

والآن وجدت من نفسي حافزا نشيطا لإتمام هذا العمل وإبرازه للتداول ، وقـد دعاني لذلك دواع شتى ، أهمها دعم الصحوة الإسلامية ومآزرة سيرتها المتسعة في نفوس الأجيال الناهضة من شباب الجزائر المسلمة، وربط تباشيرها المباركة بجذورها الأصيلة جنبهم الله العثرات،وشد أزرهم في الملمات،آمين .

إبراهيم محمد طـلاي

ميزاب يوم 26 رجب 1411 هـ

11 فيفرى 1991 م

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم

حول عنوان المخطوطة :

العنوان الذى اخترناه لهذه المخطوطة هو « أجوبة علماء فزّان » وهذه المجموعة هي المجموعة الأولى . والمجموعة الثانية من هذه الأجوبة هي جوابات وفتاوى الشيخ بكّار بن محمد الفزاني . وستصدر في فَصْلة مستقلة بعد هذه التي نصدرها اليوم ـ إن شاء الله ـ

وهذا العنوان أقرب شيء للدلالة على محتويات المخطوطة وطبيعتها ، والعنوان الأصلي الذي يظهر في بداية هذه الأجوبة في المخطوطة البارونية بجربة هو : « جوابات جنّاو بن فتى المديوني إلى بعض أهل فزّان » .

وظاهر أن العنوان من وضع الناسخ لتمييز المحتوى المدرج في المخطوطة عما سبقه من الأجوبة ـ وهي أجوبة جابر بن زيد (١) . وقد كنا نحتفظ بهذا العنوان لو

(1) انظر مقالتنا : Description of New Ibadi Mss from North Africa J.S.S. 1970.

كان يدل على محتوى المخطوطة ، ولكنه لا يفي بذلك ـ فأجوبة جنّاو بن فتى هي جزء من المخطوطة ، وتوجد إلى جانبها أجوبة عبد القهار بن خلف ، ثم تأتي أجوبة بكّار بن محمد الفزّاني . وعند إعداد هذه الأجوبة وتحقيقها رأيت أن أجعلها مجموعتين :

الأولى : وتحتوى أجوبة جنّاو بن فتى وعبد القهار بن خلف ...

والثانية : وتحتوى فتاوى وأجوبة بكّار بن محمد الفزاني ...

وقد دفعني إلى هذا أن الشماخي عند كلامه عن هذه الأخيرة ذكر أنها نقلت من كتاب له (2) ، فهي إذاً جزء من كتاب ، ومن ثم تختلف في بنائها وطبيعتها إلى حد ما عن المجموعة الأولى التي تتميز بالإضافة إلى طبيعتها الفقهية العلمية ، بأنها رسائل إخوانية وعظية ، وكذلك فإن هذه المجموعة الأولى قد حققتها من أصل واحد قديم ولم أتمكن من الحصول على نسخة أخرى منها مع طول البحث ، بينما توفر لدي نسخة أخرى لأجوبة بكّار بن محمد الفزّاني بخط المحقق الفاضل الشيخ عبد الله بن يحيى الباروني رحمه الله . ودفعني هذا إلى فصل مجموعة الشيخ بكّار وإخراجها في جزء مستقل مع

(2) الشماخي : السير : ص 196 ونص تلك الفقرة : « ومنهم محمد ابن بكار الفزاني واطلعت له على مسائل نقلت من كتابه » .

دراسة تـلائم طبيعتها وقيمتها الفقهية ... وبعد هذا الإيضاح البسيط حول عنوان هذه المجموعة من الأجوبة ننتقل إلى الكلام عن محتواها .

تحتوي هذه المخطوطة على مجموعتين متداخلتين من الأجوبة الفقهية، كتبها كل من جنّاو بن فتى المديوني ، وعبد القهار بن خلف . والكتاب الأول كتبه عبد القهار بن خلف إلى أبي يوسف وريون بن الحسن، وهو كالمقدمة للأجوبة الأخرى التي وجهها جميعا إلى أبي يوسف ، ما كتبه هو ، أو ما كتبه أبو الحسن جنّاو بن فتى إلى عبد القهار وأبي يوسف وأبي بكر عتيق بن أسدين .

والجواب الثاني من جنّاو بن فتى المديوني إلى عبد القهار بن خلف ، وهو كما يظهر رد على كتاب وصل إليه من عبد القهار ... وفي هذا الكتاب يعظ جنّاو بن فتى عبد القهار بن خلف ويذكره ويحثه على تلاوة القرآن وتدبر آياته ، ويعتذر إليه عن عدم إمكان الجواب لأسباب منها : « ... أنه تباعدت بنا وبك الدور ، وتفرقت بنا وبك الأوطان، فلا يمكن وصول الكتاب أو الجواب إلا بعد أشهر » (3) .

وهو ـ في هذا الجواب ـ يدعو عبد القهار إلى القدوم عليه « للمناظرة والمذاكرة والتفقه في الكتاب والسنة »

(3) الجواب رقم (2) .

ويقول له : « واعلم ـ يرحمك الله ـ أني شديد الشوق إلى قدومك وإحداث العهد بك ، لعلك تستفيد من كتب أبي عبيدة رحمه الله (4) ، فأني أرجو أن تمكن اليوم إن شاء الله لعل الله يحيي بك أهل هذه الدعوة فتحيي لهم آثار سلفهم المهتدين،وتكون لهم منارا » (5) .

وترد في هذا الجواب إشارة إلى عالم من علماء فزّان المعاصرين لهما هو إدريس الفزاني ـ وهو عالم فقيه صاحب كتب وتآليف ـ وقد ذكر جنّاو بن فتى في خطابه هذا أنه رد جوابه إليه . ثم طلب من عبد القهار بن خلف أن يحضر كتب إدريس لمدارستها والنظر فيها : « ... فإن قُدِّر لك النهوض إلى ما قِبَلَنا فليكن معك ما سننظر فيه من كتب أخينا إدريس أكرمه الله تعالى وأعانه ووفقه بالتوبة والازدياد مما طلب،وجعل ذلك له في الله وله » (6) وقال أيضا : « وقد رددت جواب كتابه وغيره » (7) . وفي هذا إشارة صريحة إلى أن كتابا قد كتب به إدريس الفزاني إلى جنّاو بن فتى،وأنه قد رد

---

(4) يعنى به أبا عبيدة مسلم بن أبى كريمة التميمي تلميذ جابر ابن زيد رحمه الله،توفى أبو عبيدة فى خلافة أبى جعفر المنصور بالبصرة ، وأهل الدعوة يعني بهم الإباضية أي الدعوة إلى الاستقامة وإلى أن الإيمان قول وعمل صالح .

(5) الجواب رقم (2) .

(6) الجواب رقم (2) .

(7) الجواب رقم (2) .

جواب كتابه إليه . ولكننا لا نجد رده على جواب إدريس في هذه المجموعة التي بين أيدينا ـ ولعل المستقبل يكشف لنا عنه وعن غيره .

والكتاب الثالث من جنّاو بن فتى إلى أبي يوسف وريون بن الحسن .. وبعد مقدمة تحتوي على مواعظ معبرة مؤثرة يوصيه فيها بالتقوى والقيام بالقسط والعدل ، ويؤكد فيها على التمسك بالحق والحكم بما أنزل الله،ويعتذر فيها عن نفسه اعتذار العلماء الأتقياء ، يجيب على أربعة عشر سؤالا من مسائل الأحكام أجوبةً طويلة مستفيضة ، يعرض السؤال ملخصا أولا ، ثم يندفع في الإجابة عليه،حتى إذا استوفى جوابه انتقل إلى غيره .

والجواب الرابع من جنّاو بن فتى أيضا إلى أبي بكر عتيق بن أسدين ، وفي هذا الجواب يدخل على المسائل بدون مقدمة على غير عادته . ونحن نرجح أن الناسخ قد أسقط المقدمة من هذه الأجوبة واكتفى بالأسئلة وردودها . ويحتوي هذا الجواب على أجوبة لأربع عشرة مسألة أخرى .

أما الجوابان الخامس والسادس فقد كتبهما عبد القهار بن خلف . كتب الأول ردا على رجل من إخوانه ، ولم يسمه ، أرسل إليه يهنئه بزواجه من ربيبة أمه

ويستوضحه عن سبب عودته في فتياه وإباحته هذا الزواج، بعدما كان يقول بكراهته .

وقد أجاب عبد القهار عن هذه المسألة في رسالة مستفيضة يذكر فيها تفاصيل هذا الأمر وما اكتنفه ، وأنه قد استخار الله تعالى في ذلك فخار له زواجها وبسط له أمرها ويسره ، كل ذلك في تفصيل شيق ممتع.

أما الكتاب الآخر ، فهو من عبد القهار إلى أبي يوسف وزيون بن الحسن . ردا على كتاب بعث به إليه وزيون يطلب إليه فيه أن يكون له عينا على قاضي شباهة (سبها)، وأن يأخذ بنصيبه من أمور الإسلام . ويكشف جواب عبد القهار في هذا الشأن عن صورة من صور التنزه والتحرج عن الدخول في أمور الناس عند فساد الزمان . وقد برر موقف العزلة الذي ارتضاه بضعفه وتقدمه في العمر ، عرض أمره هذا في إطار من النصيحة الصادقة ، والموعظة البالغة،لنفسه ولوزيون في أسلوب مؤثر جميل ...

وإذا تأملنا مادة هذه الأجوبة **وجدنا أنفسنا أمام نماذج رفيعة من الفقه الحي الذي يرتبط بروح الدين الإسلامي الحنيف غضا طريا** لم يشبه جمود الشكل الذي ظهر على الفقه في عصوره المتأخرة ، مما يؤكد تقدم هذه الأجوبة من الناحية الزمنية .

وأنت تقرأ أجوبة هذين الشيخين على ما وجه إليهم من مسائل ومشاكل فتجد نفسك مع كل منهما أمام فقيه مجتهد مصلح، يهمه قيام الحق وحصول التقوى مع الوقوف عند حدود الحكم الصحيح الثابت . كل منهما ينبه إلى ذلك ويحث عليه مع تمام الشفقة وكامل النصيحة للسائل ، هذا مع تواضع جم ، وإنابة وتسليم لله ، واهتمام باتباع أحكامه والتزام أوامره، والاقتداء بسنة نبيه عليه الصلاة والسلام .

تلمس ذلك واضحا في توجيهات جنّاو بن فتى إلى وزيون ، فهو يقول له : « ولا ينجيك من الله إلا الحكم بما أنزل الله » (8) . ويقول : « فلم يكن الحكم إلى آراء الرجال ـ وقد أغناهم بما أنزل عن آراء الرجال » (9) . وهو في أجوبته إلى كل من كتب إليهم يحرج على سائليه أن يفتوا من قوله بغير ما وافق كتاب الله وسنة رسوله ، ويجعل الحكم إليهما وحدهما ، ويطلب من عبد القهار **أن يسقط من أجوبته ما خالف الكتاب والسنة** ، وذلك قوله في آخر كتابه إلى عبد القهار : « ولم أجعلهم في حل من فتوى ما كتبت به إليهم إلا ما وافق كتاب الله وسنة

---

(8) مقدمة الجواب رقم (3) .

(9) مقدمة الجواب رقم (3) .

نبيه عليه السلام . فإن رأيت تطلع ذلك وتسقط منه ما أرابك فافعل » (10) .

وهو لا يكاد يورد حكما في أجوبته هذه إلا مقترنا بدليله الناصع من الكتاب أو السنة ، بما يسوقه من آيات الكتاب الكريم أو أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وروايات المسلمين ، وأحكام الخلفاء الراشدين المهديين ، مع التأكيد على امتثال أحكام ذلك الجيل الأول والاقتداء بسيرته . وما ذكرناه عن جنّاو بن فتى هنا يصدق على زميله عبد القهار بن خلف .

☆ ☆ ☆

ويظهر أن مادة هذه الأجوبة ترجع في أصولها إلى تابع التابعين ، ونحن لا نجد فيها ذكرا للفقهاء والأئمة المتقدمين عدا جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، مما يجعلنا نفترض أن جنّاو بن فتى خاصة ، ينتمي إلى طبقة حملة العلم من إباضية المغرب الذين ذهبوا إلى البصرة من أطراف شتى من البلاد الإسلامية لتلقى العلم عن إمام الإباضية بالبصرة أبي عبيدة مسلم ابن أبي كريمة .

والمشهورون من هؤلاء الطلبة الذين قصدوا أبا عبيدة من شمال أفريقيا لتلقي العلم هو عبد الرحمن بن رستم ،

(10) الفقرة الأخيرة من الجواب رقم (2) ، والمشهور أن الفعل ثلاثي (رابه) .

وأبو درار إسماعيل بن درار الغدامسي . وعاصم السدراتي ، وأبو داود القبلي (11) . وقد عرف هؤلاء في كتب السير الإباضية بحملة العلم . ولكن المصادر الإباضية تذكر ، غير هؤلاء ، ابن مغطير الجناوني الذي رحل إلى البصرة قبل هؤلاء وتتلمذ على أبي عبيدة في فترة مبكرة ورجع إلى الجبل وجلس للإفتاء به قبل رجوع حملة العلم (12) . ونحن لا نستبعد ، بل نرجح أن يكون هذا الاتصال العلمي بالبصرة قد شمل غير هؤلاء ، وفي فترات متلاحقة متتابعة ـ وأن يكون إلى جانب حملة العلم الخمسة المشهورين الذين ساهموا في تأسيس الإمامة الإباضية في طرابلس وتاهرت ـ غيرهم من المغمورين الذين شغلهم تلقي العلم وتدريسه والقيام به ، عن أمور السياسة والحكم . ولعل أن يكون جنّاو بن فتى منهم، ـ نستظهر لذلك بإشارته إلى كتب أبي عبيدة التي يدعو عبد القهار للحضور إليه للاستفادة منها ـ وإذا تأسس هذا الفرض ، فإن هذه الأجوبة وهذه الطبقة من العلماء تنتمي إلى تلك الفترة التاريخية المبكرة ـ أواخر القرن الثاني، وأوائل القرن الثالث للهجرة ـ ونستأنس لذلك أيضا بترتيب الشماخي رحمه الله ، فقد جعل هؤلاء

---

(11) انظر أخبارهم في : الطبقات للدرجيني : تحقيق ابراهيم طلاى : ج 1 : 19 وما بعدها . ط. دار البعث بقسنطينة .

(12) الشماخي : السير : 143 .

العلماء ضمن الطبقة الرابعة وهي طبقة الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم (13) .

وهذا أشبه بحقائق التاريخ ، فإن هذه الفترة قد شهدت امتداد نفوذ الدولة الإباضية واتساعه ما بين تاهرت إلى سرت مع كل المناطق الداخلية في المنطقة الممتدة بين فزّان والشريط الساحلي ـ وما يوازيها فى المغرب الأوسط ـ (14) .

غير أن بعض الإشارات فى هذه الأجوبة تشير إلى ضعف أمر الدولة الإباضية وضعف أهلها والقائمين عليها في الشرق والغرب (15) ، وتذكر في موضع آخر « أن المسلمين اليوم في كتمان » (16) والكتمان اصطلاح يعني عدم قيام الإمامة الظاهرة . وفي هذا إشارة واضحة إلى تقلص نفوذ الإمامة عن هذه المناطق، مما يرجح أنها تشير إلى ما بعد وقعة « مانو » التي تضعضع بعدها بنيان الدولة الرستمية سنة 280 هـ ...

وينبغي أن ننبه هنا إلى أن سقوط الإمامة لا يعني انهيار المجتمعات الإباضية معها ، ولكن هذه المجتمعات ظلت

---

(13) الشماخى : السير : 144 ـ 192 .

(14) انظر حول حدود الدولة الرستمية : الدكتور سعد زغلول عبد الحميد ، تاريخ المغرب العربى (دار المعارف : 1964) ص : 396 ـ 398 .

(15) الجواب رقم (3) سؤال رقم (7) .

(16) الجواب رقم (4) سؤال رقم (4) .

متماسكة، تربطها صلات وثيقة تعمل من خلالها على المحافظة على كيانها الديني والعلمي والاجتماعي، وإن لم تتمكن من إقامة الإمامة بعد سقوط الدولة الرستمية، ـ إلا أن مناطق كثيرة كانت بسبب شحوطها عن مراكز النفوذ لدول السواحل الافريقية في الشمال ـ كانت تتمتع بواقع سياسي فريد، تختار فيه من أهل الحل والعقد فيها من يقوم بإنفاذ الأحكام في نطاق محدد ـ وقد كان هذا هو الحال في جبل نفوسة (17)، ولعل دور وريون بن الحسن في مناطق فزّان ـ وعليه مدار أكثر هذه الأجوبة ـ لعل دوره كان من هذا اللون. فقد وصفه الشماخي بأنه من القائمين بالأمر في فزّان (18).

وهذا هو أقرب ما يمكن أن ينتهي إليه الدارس في تحديد المرحلة الزمنية لهذه الأجوبة.

وترد في كتب « السِّيَر » للإباضية إشارات تفيد وجود صلات وثيقة بين جبل نفوسة وبين فزّان، مما يدل على ارتباط فزّان ودواخلها ببقية الجماعات الإباضية في الجبل وغيره.

---

(17) علي معمر ـ الاباضية في موكب التاريخ ـ الحلقة رقم 2 ص 145 وما بعدها.

(18) الشماخي : السير : 192.

فقد روي عن أبي خليل صال الدركلي ، وقد عاش في النصف الأولَ من القرن الثالث الهجري (19) ، أنه قال لتلاميذه : « إئتوا المجالس يا كسالى » ، فقد حضرها من حضرها ما بينه وبين قابس ، وما بينه وبين فزّان ، حتى وقع عليه السراق فجرحوه سبعة عشر جرحا ، فدخل في مغارة فمكث فيها أربعين يوما ما أكل ولا شرب إلا ما رأى في منامه أنه أُطعم وأُسقى ، فخرج وقد نضر بدنه نضرة لم يرها قط . فظنوا أنه ذلك الرجل » (20) .

ويظهر من هذا النص أنه كانت **للإباضية مناطق عامرة بحلقات الدرس ومجالس العلم ما بين جبل نفوسه وقابس وما بين جبل نفوسه وفزّان** . ويذكر الشيخ مقْرَن بن محمد البغطوري اجتماع مواكب الحج من إباضية المغرب بعد منصرفهم من الحج ، قال : « فكانوا يجتمعون أماسن (21) أهل افريقية وأهل جربة وأهل طرابلس ، وقد بلغنا أنهم يجتمعون في نحو ألف أو أقل أو أكثر، لا يكون المجلس بينهم إلا بالترجمان ، فكانوا يجتمعون في الصحراء ما بينهم وبين فزّان ... » (22) .

---

(19) أبو عبد الله محمد بن زكريا الباروني ـ طبقات الاباضية ـ (مخطوط) ص 21 .

(20) البغطوري : سير مشائخ نفوسة (مخطوطتي الخاصة) (ا 20) ؛ الدرجيني : الطبقات : 2 : 301 ؛ الشماخي : السير .

(21) كذا في النسخة المحققة .

(22) البغطوري : السير (ب : 6) .

وهذا بعد انقطاع الأمر من تاهرت (23) . وكذلك فإن صلة ثقافية علمية متينة كانت تربط بين فزّان ومناطق الإباضية الأخرى . فهذا أبو مرداس عندما يذكر أمر الولاية يقول : « لا أعرف إلا هذا الإمام ، يعني عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم ، ووزيره ، وهذا الفزاني ، ولم أره وإنما أعرفه بكتابه ، يعني عبد الخالق » (24) .

ويذكر نفس المصدر أن أبا مرداس قد كاتب عبد الخالق يسأله أن يدعو الله ليغيث الجبل ، وأن يصف له دواء الريح . وتحفظ لنا كتب السير جواب عبد الخالق الذي يزخر بمعنى التوكل والاعتماد على الله والتسليم له سبحانه فيما يمتحن به عباده من الشدة في الحياة،أو المرض في البدن، وذلك قوله في جوابه لأبي مرداس (25) « إن دواء مرض الريح دواء الذنوب ، فمثلك يا أبا مرداس لا يسأل إلا عن دواء الذنوب » . أما عن سؤاله أن يدعو الله أن يخلف على الناس،فقد كتب له بهذه الآية الكريمة : « ... وَلَوْ بَسَطَ اللّٰهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِى الْأَرْضِ ، وَلٰكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ » (26) .

---

(23) المرجع السابق .
(24) البغطوري : مشائخ نفوسة (ب : 37) .
(25) البغطوري : سير مشائخ نفوسة (ب : 37) ، الشماخي : السير : 190 .
(26) سورة الشورى : 27 .

ونص الدرجيني في « الطبقات » أكثر وضوحا في ذكر اعتماد إباضية الجبل على فتوى عبد الخالق الفزاني خصوصا في أمر الدماء ـ ولعل هذا يكشف لنا عن المكانة العظيمة التي يحتلها عبد الخالق الفزاني لدى زملائه من علماء المذهب في الجبل، إذا عرفنا أمر الدماء وخطرها وما ينبغي أن يتحلى به المفتى في شأنها من شدة الورع وكمال التقوى وبلوغ الغاية القصوى في العلم. يقول الدرجيني في الطبقات : « وكان أبو مرداس إذا نزلت عنده نازلة من مسائل الدماء كتب بها إلى عبد الخالق الفزاني يستفتيه، فيكون العمل بما يجاوبه به ، وذلك لكونه يرى عبد الخالق أعلم أهل زمانه بالدماء وأحكامها » (27) .

وفي السِّيَر أن بعض الأشياخ المتكلمين من أهل فزّان بعث إلى عمروس بن فتح المساكني (متوفى سنة 280 هـ) أن يؤلف له كتابا في الأصول، فكتب إليه الكتاب المعروف بالعمروسي . وكتب له رسالة . فلما رآه الفزاني ، وهو الذي وضع الكتابين المعروفين بأصول الكلام قال : « النفوسي أقوى مني » (28)، ولم ينبه البغطوري ولا الشماخي على اسم هذا العالم المتكلم من فزّان ، وقد يكون عبد الخالق أو غيره .

---

(27) الدرجيني : الطبقات : 2 : 293 .

(28) البغطوري : سير مشائخ نفوسة (ب : 117) ، الشماخي : السير : 229 .

شبيبتي . فيقرأ عليه واحد منهم ، يعني طلبته ، حتى يفتر ثم يرجع الآخر فيدرس عليه إلى آخر الليل » (32) .

ويظهر مما تجمع لدينا من معلومات ، أن هذا الإقليم لم يكن يتمتع بالاستقرار الذي يعين على ازدهار الحياة العلمية والثقافية ، بل على العكس من ذلك ، حيث الغارات وما يصحبها من نهب وقتل وتدمير كانت الطابع الذي يفرض نفسه على الحياة في هذه البلاد .

وتحفظ لنا كتب « السِّيَر » هذه القصة عن أهل « تمزاوت » الذين تعرضوا للغارة والقتل فأُزعجوا عن بلدهم وغادروها فخلت منهم بعد عمرانها . فقد روي عن « أبي بحر الفزاني من أهل تمزاوت صلّى بهم العيد بأربعمائة،ثم صلّى بهم العيد المقبل بمائتين وقيل بمائة، فالتفت إليهم بعدما فرغ فقال لهم : انتقصتم يا أهل تمزاوت،فربي يعلم ماذا يحل عليكم . ثم صلّى بهم العيد الثالث بخمسين رجلا،فالتفت إليهم فقال لهم مقالته الأولى، ثم صلّى بهم العيد الرابع بثلاثة وهو وابنان معه ، فلما فرغوا التفت إلى بنيه فقال لهم : الرحيل . فاشتغلوا بالرحيل ففاجأهم العدو فوجدهم على الرحيل فدخل ابناه

---

(32) البغطوري : سير مشائخ نفوسة (ب : 27) ، الشماخي : السير : 305 ، وهو يذكر اسماء الطلبة .

في القتال فقتلا،فدخل العدو البلد فوجدوا أبا بحر فلم يجدوا ما يقتلون من الكبر » (33) .

فطابع الغارة والصراع القبلي كان فيما يظهر هو الغالب على الحياة في هذه المناطق فى تلك الفترات ، وهو ما نلمس ملامحه في هذه الأجوبة التي بين أيدينا،والتى تتعرض في بعض المسائل إلى الموقف الصحيح من مثل هذا القتال ، وما ينبغي على المسلم في مثل تلك الحال . بل أن أحدها يصور لنا لونا من تلك الوقائع وما يترتب عليها عند الحديث عن هزيمة وريون بن الحسن وإبراهيم بن أسدين وورودهم على شباهة (سبها) من موقع هزيمتهم (تراغن)،وما كان من خروج الشيخ عبد القهار بن خلف عن سبها إلى زريعة . حيث الأمور ـ فيما يظهر ـ أكثر استقرارا وأمنا (34) .

واعتمادا على المصادر الإباضية فإننا نستطيع أن نستخرج القائمة التالية من أسماء المشائخ والعلماء من أهل فزان . وأول هؤلاء هو عبد الخالق الذي يقول عنه الشماخي : « كان في المنزلة العليا علما وعملا وورعا وتقى » (35) .

---

(33) البغطوري : سير مشائخ نفوسة (ب : 135 ـ 136) . الشماخي السير : 244 ـ 245 .

(34) الجواب رقم (5) .

(35) الشماخي : السير : 221 .

وعبد الحميد الفزاني ، الذى قال عنه الوسياني : « عالم كبير من علماء أهل الدعوة » (36) .

وفي الرسالة المجهولة المؤلف التي تذكر أسماء بعض شيوخ الوهبية نجد اسم أبي إسحق إبراهيم بن زناد (زياد ؟) الفزاني (37) ، ولا نجد له ذكرا في كتب « السِّيَر » . ثم انفرد الشماخي بإيراد بقية القائمة في « سِيَرِهِ » ؛ ومصدره فيما يظهر هو هذه الأجوبة التي ننشرها اليوم، فهو لم يخرج عما ورد فيها من أسماء .

قال : « ومن مشائخنا بفزّان عبد القهار بن خلف رحمه الله ، وكان عالما ورعا مفتيا » (38) . ثم أورد جل جوابه الذي يذكر فيه أمر عودته عن فتياه في مسألة زواج الابن بربيبة أبيه (39) .

ثم ذكر بعده وزيون بن الحسن بالمعجمة (وزيون) قال : « وكان قائما هو وإبراهيم بن أسدين أظن بفزان من أهل الدعوة » (40) .

ثم ذكر إدريس الفزاني ، وأورد إشارة جنّاو بن فتى إلى كتبه عند دعوته لعبد القهار للقراءة عليه (41) .

---

(36) الشماخي : السير : 4 .
(37) الشماخي : السير ، الملحق رقم 2 ، ص 590 .
(38) الشماخي : السير : 190 .
(39) السابق : 190 ـ 191 . وانظر هذه الاجوبة : الجواب رقم (5)
(40) الشماخي : السير : ص 191 .
(41) الشماخي : السير : 191 ـ 192 .

وذكر معهم أبا الحسن جنّاو بن فتى ـ ولا وجه لذكره بين علماء فزّان ، فهو كما سترى من المغرب الأوسط من قبيلة مديونه ، وموطنه هو موطن هذه القبيلة ـ وآخر من ذكرهم من المشائخ الشيخ بكّار بن محمد الفزاني قال : « واطلعت له على مسائل نقلت من كتابه » (42) .

وواضح أن الشماخي في أصل مادته عن هؤلاء الأشياخ ، كان يعتمد على مادة تماثل محتويات هذه الأجوبة التي ننشرها اليوم . وهكذا فإننا نجد أنفسنا محدودين في حدود المعلومات التي تقدمها لنا هذه المخطوطة عند دراسة هذه الأجوبة فيما يتعلق بما يرد فيها من أسماء الرجالات والمواقع ، وما يرد فيها من الأحداث والوقائع ، ولا نستطيع أن نعتمد فيما وراءها على أي شيء من المصادر المتوفرة لدينا .

وفي إطار هذه الحقيقة سنحاول أن نقدم هنا فكرة عن شخصيات هذه الأجوبة في إطار ما تقدمه هذه الأجوبة من معلومات :

وهذه الأجوبة تتكون ـ كما سبقت الإشارة ـ من مجموعتين متداخلتين ،كتبهما عالمان متعاصران هما جنّاو بن فتى ، وعبد القهار بن خلف،موجهة إلى مجموعة من الأشخاص،ردا على أسئلة محددة وردت منهم .

(42) المصدر السابق : 192 .

والكاتبان وإن جمعتهما هذه الأجوبة في صعيد واحد إلا أنهما من مكانين متباعدين ، نجد الإشارة إلى هذا في اعتذار جنّاو بن فتى في كتابه إلى عبد القهار بن خلف عن التقصير في رد جوابه فى قوله : « مع أنه تباعدت بنا وبك الدور ، وتفرقت بنا وبك الأوطان ، فلا يمكن وصول الكتاب أو الجواب إلا بعد أشهر » (43) . ورغم معاصرة الكاتبين بعضهما للآخر إلا أن جنّاو بن فتى فيما يظهر أسن من عبد القهار ، وغالب الظن أنه أستاذه قد تتلمذ عليه في فترة سابقة ، فهو هنا في جوابه إليه يدعوه إلى الحضور إليه،وإحداث العهد به للتعلم والاستفادة : « إننى شديد الشوق إلى قدومك وإحداث العهد بك،لعلك تستفيد من كتب أبي عبيدة رحمه الله » (44) . وأبو عبيدة المشار إليه هنا هو أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي البصري من علماء القرن الثاني للهجرة ، من التابعين،وإمام الإباضية بالبصرة بعد جابر بن زيد ، وهو الذي تلقى عنه « حملة العلم » من المغرب وغيره،ولا يستبعد أن يكون جنّاو بن فتى من تلاميذه المباشرين الذين رحلوا إلى البصرة وتلقوا عليه العلم . والذي يؤكد أن الإشارة هنا إلى أبي عبيدة مسلم وليس إلى غيره هو ما أردف به جنّاو بن فتى عبارته

(43) الجواب رقم (2) .

(44) الجواب رقم (2) .

بقوله : « فإني أرجو أن تمكن اليوم إن شاء الله، لعل الله يحيي بك أهل هذه الدعوة فتحيي لهم **آثار سلفهم المهتدين** » (45) ، وما تكون آثار هذا السلف غير كتب أبي عبيدة مسلم وما حفظه عن جابر بن زيد وأساتذته من الصحابة رضوان الله عليهم، ودونه في تلك الكتب ؛!

ويذكر جنّاو عن نفسه أنه في آخر مدته، وأنه قد تقدم به العمر ، وهو يقول في نفس الكتاب : « وأنا أحب تعجيل ذلك منك ، يعني قدومه عليه، لأني على آخر أيامي واقتراب أجلي وفناء مدتي وورودي على ما كنت أصدر عنه » (46) .

ثم يصف نفسه في موضع آخر بالبدوية والبلوهة ـ وذلك من باب تواضع العلماء ـ فإن في أجوبته ـ كما ترى ـ علما غزيرا، وفكرا منيرا، ولغة عالية، وبيانا رصينا ـ إلا أن هذا النص على « بدويته » يكشف لنا عن جانب من حياة الرجل التي كانت ـ على طبيعة حياة البادية ـ حياة منتجعات متنقلة متصلة الترحال، وليست حياة الحاضرة المستقرة الثابتة .

ونسبة هذا الشيخ في قبيلة « مديونة » البربرية . ونص على اسمه بهذا في وضوح؛ فهو جنّاو بن فتى

(45) الجواب رقم (2) .
(46) الجواب رقم (2) .

المديوني . وهذه القبيلة فرع من زناتة ، وهم من شعوب البربر البتر ، وقد أورد ابن خلدون نسب هذه القبيلة على الصورة التالية : مديونة ابن فاتن بن تمصيت ابن ضرى بن زحيك بن مادغيش الأبتر (47) . وذكر ابن خلدون أن ديار هذه القبيلة « المغرب الأوسط » (48) وفي موضع آخر قال : « وكانت مواطن مديونة من قبائل البربر قبلة تاسالة » (49) وفي موضع آخر يذكر أنهم أخوة بني واسين ، وقال : « وربما يشهد بذلك جوار موطنهم ... ما بين صا وملوية » (50) فالمواطن الأصلية لهذه القبيلة،كما يحددها ابن خلدون،هي قبلة تاسالة ما بين وادى صا (زا) وملوية في المغرب الأوسط . وفي نطاق هذه الرقعة الواسعة من البلاد لا نستطيع أن نشير إلى المقر المحدد ، أو إلى الموطن الذى كان يعيش فيه جنّاو بن فتى،والذى كان يكاتب منه من كاتبهم من علماء فزّان ـ غير أن إشارته إلى تباعد دياره عن دُورِ هؤلاء حتى أن « الكتاب أو الجواب لا يمكن أن يصل إلا بعد أشهر » (51) تكشف عن بعد دياره ومنتجعات

---

(47) ابن خلدون : التاريخ 6 : 475 .
(48) ابن خلدون : التاريخ 6 : 203 .
(49) ابن خلدون : التاريخ 7 : 350 .
(50) ابن خلدون : التاريخ 7 : 343 .
(51) الجواب رقم (2) .

قبيلته عن بلاد فزّان ـ ويجعلنا هذا نرجح أن محل إقامته كان في بعض ديار مديونة في المغرب الأوسط ـ وليس بفزّان كما ينسبه الشماخي عندما سلكه في عداد مشائخ الإباضية بفزّان (52) . وهذا لا يستبعد إذا علمنا أن نفوذ الإباضية كان يشمل تلك المناطق في عهد الدولة الرستمية .

وينبغي أن نقف قليلا بعد هذا لنتفحص رأي هذا الشيخ في « زمانه »،حيث أن بعض الإشارات في أجوبته تضعنا أمام صورة واضحة لرأيه في أحوال الأمة وما آلت اليه ... فقد ذكر في خطابه إلى أبي يوسف وريون أحوال زمانه فقال : « وهذا زمان الخاصة ، ينبغي للرجل أن ينكر من يعرف . ولا يتعرف لمن لا يعرف » (53) وقال في موضع آخر : « مع أن الأمر اليوم قد رق وضعف وصار الرجال مثل النساء لا يدفعون عن أنفسهم فكيف غيرهم ؟ ! والأمر قد شمل،وهذه الدعوة قد طفئت مصابيحها،وذهبت أعلامها،والقوام بها وأعوانهم والمعنيون بها في الشرق والغرب . ومن صدق الله وحاسب نفسه اعتزل الناس،وفر منهم فراره من السبع » (54) .

---

(52) الشماخي : السير : 191 .

(53) تقدمة الجواب رقم (3) .

(54) الجواب رقم (3) السؤال رقم (7) .

وعندما سئل عن أمر يتعلق بالدماء ، وقتال البغاة،كان جوابه : « وليس مثلي يسأل عن ذلك ، ولا أعلم اليوم أحدا تسخو نفسي أن أسفك به الدماء لذهاب العلماء » (55) . وقال أيضا : « وأما أهل زماننا يقاتلون المفسدين بمن هو شر منهم وأكثر فسادا في الأرض، وتنهب الأموال،وتحرق المنازل،وكلاهما مفسدون، **ولا يكون بعض المفسدين أحب إلى الله من بعض** » وقال في موضع آخر : « المسلمون اليوم في كتمان ، وإنما يجوز الدفع لما لم يجدوا من دفعه بدًّا مثل نار أقبلت عليهم إن لم يطفوها عن أنفسهم هلكوا » (56) . وقال : « وأهل هذا الزمان لا ينبغي الخروج معهم ، إلا أن يكون خروجهم إلى جراد أو سمك فلا بأس أن يخرج معهم ، وأما غير ذلك من خروج بعضهم إلى بعض فاحذر، وأهرب من الناس كهروبك من السبع » (57) . ثم أضاف بعد ذلك : « ونفير أهل التوحيد إلى أهل التوحيد بأسباب تكون بينهم **فاحذر ثم احذر ... فإنكم أن تتركوا دما حلالا خير من أن تسفكوا دما حراما وتكثروا سواد من سفكها** » (58) .

---

(55) الجواب رقم (3) ، السؤال رقم (8) .

(56) الجواب رقم (4) ، السؤال رقم (4) .

(57) الجواب رقم (4) ، السؤال رقم (6) .

(58) الجواب رقم (4) ، السؤال رقم (6) .

ويجرنا هذا الحديث إلى الكلام على عبد القهار ابن خلف ، وكل ما يمكن أن نستخلصه عنه هنا أنه من العلماء النابهين الذين يتمتعون بمكانة مرموقة بين أقرانهم علما وعملا . وهو فيما يظهر من مواطني مدينة (سبها) والتي وردت الإشارة إليها أكثر من مرة في أجوبته ـ وظاهر الأمر أنه عربي الأصل ، نستظهر لذلك بما ورد في رسالته من أسماء ، فهو يذكر عمته أخت أبيه باسم أميمة بنت الحباب ، واسم أبيه خلف ، وهذه أسماء عربية صحيحة لا تشوبها عجمة، وهي خاصة تميزها عن بقية الاسماء التي وردت في هذه الأجوبة، والتي تلتقى جميعا في عجمة بعضها مثل وريون (وزيون) وجناو ، وأسدين ، ومصطار وعبيدس ، وعبدوس ، ونحن لا نستبعد فرضية عربية عبد القهار، فهناك إشارة صريحة في كتب الرحلات المتقدمة أن بعض مناطق فزان مثل ودان وزويلة وغيرها كان يقطنها قبائل شتى من حضرميين وسبهيين ، ووافدين من الكوفة والبصرة وخراسان .. ونحن نرجح أن يكون عبد القهار من هذه الأسر التي تنتمي في أصلها القديم إلى بعض القبائل العربية التي وفدت مع جند الفتح في زحفهم المبكر إلى هذه الديار ...

ويبدو أن عبد القهار كان يرتبط بصلة وثيقة بالشيخ جنّاو بن فتى،والظاهر أن جنّاو كان أستاذا

لعبد القهار ، وكان يعقد عليه آمالا كبيرة في أن يحيي لقومه « آثار سلفهم المهتدين،ويكون لهم منارا » (62) . وهو معنى يؤكده مرة أخرى عندما يقول له في جوابه : « فوددت لقياك للمناظرة والمذاكرة والتفقه في الكتاب والسنة،مع ما يُرْجَى في المشاورة من عزم الله لهم لأهل المشاورة في الدين من إرشادهم في أمورهم (63).وهذا المعنى يؤكده أيضا مضمون رسالة إلى أبي الحسن وريون إلى عبد القهار ، حيث يطلب إليه أن يأخذ بحظه من الإسلام وألا يستغني عن أموره ، ويطلب إليه أن يكون له عينا على قاضي شباهة (سبها)،وأن ما رأى منه من خير أو شر أعلمه بذلك (64) .

ويظهر أن الرجل كان متقدما في العمر،وكان شديد الزهد ، معرضا عن الدنيا ، غير مقبل عليها ، منصرفا إلى آخرته ،وما عناه من أمر نفسه وعياله ـ ونقرأه يستشهد لضعفه بهذه الابيات (65) :

أَصْبَحْتُ لاَ أَحْمِلُ السِّلاَحَ وَلاَ
أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا ...

(62) الجواب رقم (2) .
(63) الجواب رقم (2) .
(64) الجواب رقم (6) .
(65) الجواب رقم (6) .

وَالذِّئْبُ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَرْتُ بِهِ
وَحْدِي، وَأَخْشَى الرِّيَاحَ وَالْمَطَرَا ...

وهو رغم إعراضه عن المساهمة الفعالة في أمور الناس وشؤونهم العامة، إلا أنه لا يدخر خالص النصيحة عن سائله، يبلغ له في الموعظة والتحذير: « أوصيك ونفسي بتقوى الله العظيم، والعمل لما أنت صائر إليه عن قريب ... » ثم يختتم رسالته إليه بقوله: « ويقال: شر النسك نسك العجم، فأحذر على نفسك، والبربر من العجم » (66).

وننتقل إلى الحديث عن أبي يوسف وريون بن الحسن، وهو مدار هذه الأجوبة، ومحور هذه المكاتبات، يكاتب هؤلاء الأشياخ يسألهم الرأي والفتوى فيما يحدث عليه من نوازل ويحل به من مشاكل، ويكتبون إليه بالأحكام والنصائح والمواعظ ...

والذي نعرفه عن وريون أقل مما نعرفه عن غيره من أشخاص هذه الأجوبة، وهو عند الشماخي وزيون بالزاي المعجمة (67)، وقد يكون هذا من تصحيف النساخ. ولا يفيدنا الشماخي بأكثر مما عندنا في هذه المخطوطة عن هذا الشيخ. فهو عند حديثه عن عبد القهار يقول:

---

(66) الجواب رقم (6).

(67) الشماخي: السير 191.

« وكان كثير النصح لوزيون بن الحسن،وكان قائما هو وإبراهيم بن أسدين،أظن بفزان،من أهل الدعوة،والله أعلم » (68) .

ولا شك أن الشماخي قد استقى معلوماته هذه من الجواب رقم 5 الذى يذكر فيه عبد القهار خبر هزيمة وريون عن تراغن وانسحابه إلى سبها (أو شباهه كما يسميها) وهذا سياق القصة كما يوردها عبد القهار : « ... انه لما جاء الخبر بالليل أن عساكر وريون وغيره قد انهزمت من « تراغن » جاءني الخبير بذلك ، وهو عبد الله بن عبيدس الشباهي،وكان لي صديقا مصافيا وخليلا مواتيا ، فأيقظني من نومتي،وأنا مريض بمرضي، وقد كنت مريضا قبل ذلك أربعة أيام ، فذكر لي الخبير أن العساكر قد انهزمت،وأن وريون وإبراهيم بن أسدين قد جاء كلاهما مهزومين،وقد نزلا في بيت أبي الرؤوس، فقلت : أكذلك الخبر ؟ قال : نعم . فقمت مبادرا واتكأت على رمحي فدخلت الدار التي فيها وريون وإبراهيم فوقفت عليهما وأخذت منهما تصحيح الخبر ... » (64) .

فهذا النص يذكر بوضوح أن وريون هو قائد هذه العساكر،فهي « عساكر وريون » . ويذكر أيضا إبراهيم بن أسدين ولعله أحد أعضاد وريون وأعوانه المبرزين .

(68) الشماخي : السير 191 .
(69) الجواب رقم (5) .

ولا نجد فيما بين أيدينا من كتب التاريخ والسير ذكرا لهذه المعركة ، ومن ثم فنحن لا نعرف شيئا عن الطرف المنتصر ولا عما آل اليه أمر وريون وإبراهيم بعد هذه المعركة .

ولكننا نجد في الخطاب الآخر الذي وجهه عبد القهار إلى أبى يوسف وريون إشارة إلى قيامه على أمور الحكم ومراقبة القضاة وتعيينهم،فهو يقول : « اعلم أن كتابك وصل إلي تذكر فيه أن أكون لك عينا على قاضي شباهة ، وإن ما رأيت منه من خير أو شر أعلمتك بذلك في سر . وقلت : خذ بحظك من الإسلام،ولا تستغن عن أموره » (70) .

ولا نعرف عن هذا الكتاب هل كان قبل تلك الهزيمة أو بعدها،إلا أن هذا النص يكشف عن مكانة وريون التي تصوره في مركز المسؤولية ، يطلب من هذا الشيخ أن يوافيه بما يقيم به سيرة قاضي « سبها » (شباهة) ، ويطلب إليه كذلك أن يأخذ بحظه من الإسلام ـ ونفهم من هذا أنه يطلب إليه المشاركة في تحمل أعباء الأمة ومسؤولياتها ، وهذا ما جعل الشماخي يقدر أنه كان قائما بالأمر في فزّان (71) .

(70) الجواب رقم (6) .

(71) الشماخي : السير 191 .

وهناك العديد من الإشارات في أجوبة جنّاو بن فتى التي نستطيع أن نستنتج منها أن وريون كان على مكانة هامة من المسؤولية ، فهو يوصيه « بالقيام للّٰه بقسطه وعدله في بلاده وعباده ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإغاثة الملهوف، والقيام للمظلوم » (72) .

وفي ثمانية أسئلة من الجواب رقم 3 في هذه المجموعة نجد السؤال يدور على مسائل تتصل بالسلطان وعلاقته برعيته، وفي اثنين منها يشير وريون إلى نفسه صراحة .

ففي السؤال رقم 8 يقول : « وعن قوم سفاكين الدماء الحرام والأموال الحرام . فإذا انتهكوا ما حرم الله من ذلك هربوا إلى موضع لا يقدر عليه، ويبقى من إخوانهم معنا، لأنهم آمنون من سطوتنا، فإذا أردنا القيام إلى القوم المفسدين خرجوا من غير علم منا إلى إخوانهم فيخبروهم بخروجنا إليهم فيبتعدوا ويدخلوا الوعر ، فما ترى لنا ؟ الخ ... » .

وفي السؤال رقم 13 يسأل وريون الشيخ جنّاو بن فتى : « وما تقول ـ رحمك الله ـ في قوم من أهل الدعوة ولى عليهم الجبابرة وهم الحاكمون عليهم بما لا تستطاع له صفة ، هل ترى لسلطان المسلمين أن ينهض إلى أولئك الجبابرة ليزيلهم عنهم ويحول بينهم ، أو يولى

(72) الاسئلة رقم 5 الى 10 . 13 ، 14 .

على أهل الدعوة ولاة ولا يقصد إلى الجبابرة فأيما أحب إليك من ذلك ؟ طلب أهل الدعوة ذلك إلى سلطان المسلمين أو لم يطلبوه ؟ ... » فهو هنا يسأل عن واجب سلطان المسلمين تجاه أهل الدعوة ممن وقعوا تحت سطوة الجبابرة ، وهو وإن لم يشر إلى نفسه صراحة،إلا أن جواب الشيخ جنّاو إليه يكشف عن أن المعنى هو وريون نفسه . قال في جوابه : « أحب إلينا في ذلك السلامة لدينك ، فإن السلامة لا يعدلها شيء ... الخ » .

وهذه نصوص يساند بعضها بعضا في تأكيد ما ذهب إليه الشماخي ـ رحمه الله ـ من أن وريون « كان قائما بالأمر في فزان من أهل الدعوة ... » (73) .

☆ ☆ ☆

ونختتم هذه الجولة بالكلام عن أبي بكر عتيق بن أسدين ـ وهو صاحب أسئلة الجواب رقم 4 . وهذا الجواب ، على غير ما عليه الأمر في بقية الأجوبة ، لا مقدمة له ، والراجح أن الناسخ قد أسقطها ، واكتفى بالاسئلة وردودها . وهكذا فقد فقدنا مادة كان يمكن أن تعطينا فكرة عن شخصية السائل ولو محدودة .

وترد الإشارة في جوابات عبد القهار بن خلف إلى شخص آخر باسم إبراهيم بن أسدين ـ رفيق وريون ـ

---

(73) الشماخي : السير 191 .

ولا ندري هل تربطه صلة نسب مع أبي بكر عتيق بن أسدين ـ ولعلهما أن يكونا أخوين ...

الخلاصة أننا لا نعرف عن أبي بكر هذا شيئا غير ما يمكن أن نستخلصه من طبيعة أسئلته . وهي بين أن تكون أسئلة خاصة عن نوازل عرضت له شخصيا ، فعندئذ يمكن أن تعتمد لتحليل شخصيته ومعرفتها ـ وهو أمر يمكن افتراضه لكن لا يمكن القطع به بحال . وإما أن يكون قاضيا أو فقيها مفتيا لجأ فيما استعصى عليه من مسائل ـ كما هي العادة ـ إلى من هو أعلم منه ، وهو جنّاو بن فتى ، يستوضحه ويستفتيه . وفي كلا الحالين فإن شخصية السائل ذات بال وخطر فيما يبدو من تلك الأسئلة .

بقيت مسألة أخرى ، وهي أسماء بعض المواضع التي وردت الإشارة إليها في هذه الأجوبة،ونعني بها هنا « شباهة » و « زريعة » و « تراغن » .

أما « تراغن » فقد وردت الإشارة إليها عند ذكر هزيمة عساكر وريون (74) ، وقد وردت خالية عن الإعجام عدا حرف النون هكذا : (تراغن) وواضح أنها

(74) الجواب رقم (5) ولمزيد من المعلومات عن بلدة تراغن انظر : د. عبد العزيز طريح شرف ، جغرافية ليبيا ، ط 1963 صفحات 560 ـ 561 .

بلـدة « تراغن » الحالية وتقع هذه البلدة جنوب مدينة « سبها » على بعد مائة وعشرين كيلو مترا تقريبا .

أما « زريعة » ، وهي التي يذكرها عبد القهار بن خلف عند الكلام على رحيله عن « سبها » والانتقال إليها بعد هزيمة وريون (75) ، فليس لدينا فيما بين يدينا من المصادر ما يعيننا على تحديد موقعها ، وقد تكون من ضواحي سبها أو بعض القلاع الحصينة المجاورة لها .

أما « شباهة » فقد وردت الإشارة إليها في أكثر من موضع في أجوبة عبد القهار بن خلف (76) ، وأورد النسبة إليها هكذا : « الشباهى » (77) .

ونحن نرجّح أن يكون « شباهة » هو الاسم الذي تطوز عنه اسم « سبها » الحالي . وبعض أهل الجنوب لا يزال ينطقها معجمة حتى اليوم،فيقال « شبها » بالشين المعجمة بدلا من السين (78) . ولا ندري متى بدأ ظهور اسم « سبها »،ولعل الاسمين سارا معا منذ البداية ، وبقيا كذلك تصرفهما الألسن على ما يوافقها من نطق حرف السين معجما أو مهملا ... ونجد اسم « سبها » يرد برسمه

---

(75) الجواب رقم (5) .

(76) الجواب رقم (5) (6) .

(77) الجواب رقم (5) .

(78) استفدت هذه الملاحظة من الزميل حبيب وداعة الحسناوى .

الحالى « سبها » في بعض النصوص الإباضية القديمة ، وبالتحديد عند أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الوارجلاني (المتوفى سنة 570 هـ) في قصيدته « الحجازية » التي يصف فيها رحلته إلى الديار المقدسة لتأدية فريضة الحج . قال أبو يعقوب يصف طريقه لدى مروره بفزان متجها إلى الحجاز (79) .

جزَى اللّٰه عنّا « جرمة » وبلادَها
و « فزّان » خيراً شاكراً غير كافر
همُ أوسعُونا ما استطاعُوا بخَيْرِهم
وعافيةً جلّتْ ومن تَمْرِ تامر
وكانت « تَبَسْتُو » منزلاً نزلَتْ به
وراحت إلى «سبها» (80) و «سمنو» و «فاطر»
وجازت على « زَرْدِيجَ » وهي مُشيحَة
إلى « منزل العبّاد » ذات القطائر
وقد هرج « الهاروج » فيها سمانها
وَمَرْمَرَهَا « زرديج » كل المرامر
فلمّا أنخْنَاها إلى « قصرِ زلّة »
أنَخْنَا إلى قومٍ همام مغاوِرِ

(79) من نسخة مخطوطة للقصيدة ضمن مجموع بالمكتبة البارونية بالحشان بجربة .. وتوجد منها نسخ أخرى فى جربة ووادى ميزاب ...

(80) ورد رسمها فى المخطوطة بألف مقصورة هكذا « سبهى » .

إلى آخر الأبيات ... وهي قصيدة طويلة على جانب من الأهمية قد نفرغ لدراستها وتحقيقها إذا يسر الله تعالى السبيل لذلك ... ولم يذكر أبو يعقوب «سبها» سوى هذه المرة ، ويظهر أن طريق عودته لم يكن عليها ، في عودته ...

وصف المخطوطة :

يقع نص هذه « الأجوبة » ضمن « مجموع » حفظته الخزانة البارونية بالحشان ـ جربة . وقد تفضل صاحبها الأستاذ يوسف محمد البارونى فأعارها لي ضمن مخطوطات أخرى ، وقد استخرجت نسخة مصورة عنها .

ولا يفوتني هنا أن أعبر عن كامل الشكر لهذا الأخ الكريم لحسن محافظته على هذه المجموعة القيمة من المخطوطات ، ثم لحسن تعاونه مع الباحثين والمهتمين بالدراسات الإباضية وما هيأه من وسائل تيسر ذلك .

ويحتوي هذا « المجموع » على عدد من النصوص الإباضية الهامة منها أجوبة الإمام جابر بن زيد ، من كبار التابعين (توفى سنة 93 هـ/711 م) وأجوبة منسوبة للإمامين عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم ، توفى سنة 190 هـ/805 م) ، وابنه أفلح بن عبد الوهاب (توفى سنة 240 هـ/854 م) . وقد وصفت محتويات هذه النصوص في مقالة نشرت سنة 1970 م .

وتمثل « أجوبة علماء فزّان » النص الثاني في هذا المجموع ، وتأتي بعد انتهاء جوابات جابر بن زيد مباشرة . وتقع في (68) صفحة ومسطرتها 25 ـ 26 سطرا للصفحة 15×26 سم . أما خطها فمغربي قديم ، ولا نعرف الناسخ ولا تاريخ النسخ . ويبدأ نص الأجوبة بالسطر السادس في الصفحة التي تنتهي فيها أجوبة جابر ، وقد جاء ترتيب العنوان هكذا :

بسم الله الرحمن الرحيم . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

جوابات جناو بن فتى المديونى .

إلى بعض أهل فزان .

ثم يبدأ الجواب الأول ... وقد كتب العنوان بحبر أحمر ، وكذلك بدايات الأجوبة ، وميزت بدايات الأسئلة والردود عليها بحبر أحمر على أول كل كلمة ، وكتبت تلك الكلمات أحيانا بخط عريض ليميزها عن بقية المخطوطة ... وتنتهي هذه الأجوبة بنهاية الجواب السادس : « ويقال : شر النسك نسك العجم فأحذر على نفسك . والبربر من العجم » . وتأتي بعد ذلك مباشرة وفي نفس الصفحة النصوص المنقولة من « كتاب بكّار ابن محمد الفزاني » .

ولم اعتمد ترقيم الصفحات الذي وجدته على هـذا المجموع لاضطرابه وتعدده ـ ورقمت كل نص من أول بدايته إلى نهايته على الصفحات، وتظهر في هـذا النص المحقق ، على يسار النص بالحاشية ...

عمرو خليفة النامي

آن آربر : 5 جمادى الاول 1396 هـ

4 مايو 1976 م

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

صلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

جوابات جنّاو بن فتى المديوني
إلى بعض أهـل فـزّان

« 1 »

لأبي يوسف وريون بن الحسن، من عبد القهار بن خلف سلام عليك .

فإني أحمد اللّٰه الذي لا إله إلا هو .

أما بعد ، أوصيك ونفسي بتقوى اللّٰه العظيم الذي يجازي بالطاعة والمعصية ولا يظلـم أحـدا . يقول في كتابه : « وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلاَ يَخَافُ ظُلْماً وَلاَ هَضْماً » . إلى قوله : « وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ » يقول : من عمل كذا فله كذا ، « لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْراً » (١) . « فَمَنْ يُرِدِ اللّٰهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ

(1) سورة طه : 112 ـ 113 .

لِلْإِسْلَامِ » (2) . فإن النور إذا دخل القلب انفسح وانشرح ، ولذلك علامة وهو التجافي عن دار الغرور ، والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل نزوله . « وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرِجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ » (3) الآية . واعلم أن للمتقين علامات يعرفون (بها) (4) ، ولغيرهم كذلك . قال جابر بن زيد رحمه الله : قلوب المؤمنين تغلي بالإيمان ، وقلوب المنافقين تغلي بالنفاق . وقال جابر أيضا : يعرف إيمان الناس في أعمالهم . فأسأل الله أن يزيننا بالعلم، ويكرمنا بالحلم، ويجملنا بالعافية، ولا يجعل لأحد من الظالمين علينا سبيلا، إنه منّان كريم .

ثم إن كتبا وردت علي (من قبل) (5) أبي الحسن جنّاو بن فتى المديوني حفظه (الله) (6) جواب فيها إليك وإلى غيرك، كان قدم بها الحامل فنسيها في متاعه ومضى بها إلى مصر، فردت من مصر إلى زويلة، ودفعت إلى رجل، ودفعها إلى رجل من بني جلدين، فقال له وصلها إلى عبد القهار فوصلها إلي فنظرت في عنوانها (وفرزت) (7) لكل كتابه،

---

(2) سورة الانعام : 125 .
(3) سورة الانعام : 125 .
(4) زيادة ليستقيم بها الكلام .
(5) بياض فى الاصل وأضفت هذه الزيادة ليستقيم بها الكلام .
(6) زيادة ليستقيم بها الكلام .
(7) بياض فى الاصل وهذا ما اقترحته ليستقيم الكلام .

فنشرت كتابي فقرأته فوجدت فيه أن انظر فيها إن رأيت ذلك ، فنشرتها وقرأتها ، وعلمت الذي كتب به إلى كل ذي جواب،فرأيت (أن أبعث إليك) (8) بكتابه إلي وتنظر فيه ثم ترده على عجل إن شاء الله . والسلام عليك ورحمة اللـه .

« 2 »

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم ، صلّى الله على محمد.

لأبي سفيان عبد القهار بن خلف ، من جنّاو بن فتى ؛

سـلام عليك ورحمة اللـه وبركاته . أوصيك ونفسي بتقوى الله العظيم ، فإن في تقوى اللـه النجاة من شر يتقى. وعليك بتلاوة القرآن والتفقه (فيه) (9) وتدبره، فإنه حياة القلوب من العمى والقسوة والران (10) .

يقول اللـه تبارك وتعالى : « تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ » (11) . فليس للقلوب ولا لضيق الصدور دواء إلا في القرآن ، بـه تلين القلوب

(8) بياض بالاصل ، وقد أضفت هذه العبارة ليستقيم الكلام .
(9) زيادة ليستقيم الكلام .
(10) الران : اسم لما يتراكم من الظلام على القلب بسبب ما يرتكبه المرء من الآثام والذنوب واصله من قول اللـه تعالى : « كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » (سورة المطففين : 14) .
(11) سورة النحل ، 89 .

وتنشرح الصدور، وتنجلي الغموة، والران والظلمة عن القلوب . قال الله تعالى في الذين آمنوا إذا يتلى عليهم : « تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللهِ » (12) . وقد نعتهم بمثل هذا في غير آي من القرآن مثل قوله : « إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ » الآية (13) ، ومثل قوله : « إِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا » (14) . ولكنه كما قال : « لِتُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا » . يعني حي (15) القلوب . كقوله : « أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا » (16) . وهو للقلوب (17) كالمطر للأرض ، فالمطر يصيب الأرض وهي بقاع شتى ، فالبقعة الطيبة يخرج نباتها بإذن ربها فتحيا بعد موتها ، والسبخة لا يزيدها إلا ملوحة . وهي كالماء للأشجار ، والشجرة الطيبة تثمر ويزيدها في الخير (18) ، والحنظل لا يزيدها إلا مرارة وريحها خبيث، فقال تبارك وتعالى : « وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ

(12) سورة الزمر ، 23 .
(13) سورة الاسراء ، 102 .
(14) سورة الانفال ، 2 .
(15) كذا في المخطوطة ، والآية من سورة يس ، 70 .
(16) سورة الانعام . 122 .
(17) في المخطوطة : الفلوب ويظهر أنه تصحيف .
(18) هذه الكلمة غير واضحة في الاصل ، وما هنا هو أقرب شيء يدل عليه الرسم .

شِفَاءٌ » (19) لمن اتبعه ، « وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَاراً » (20)، لمقت الله إياهم فأظلم وأعمى أبصارهم عن نوره فلا ... (21) وغاب عنهم نوره بالأقفال التي على قلوبهم والران والطبع فحال بينهم وبين نوره ، كالقمر إذا كان دونه سحاب غاب نوره عن الأبصار . وصارت القلوب في ظلمة دمساء ، بل « كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا » (22) . يقول : إن بصر له الحق لم يبصره للأمواج التي تراكمت على قلبه في جوف مظلم مع الغمرة والران والطبع، فتراكم ذلك ركما فلا يصل بصره ، إلى نور القرآن. وقلب المؤمن أبيض أزهر نير : « كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَ شَرْقِيَّةٍ وَلاَ غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ، نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » (23) . فالقلب في غلاف أبيض، وشبه نوره

(19) (20) سورة الاسراء ، 82 .

(21) هنا بياض يتسع لكلمة واحدة ، لعلها يرونه أو يبصرونه أو ما في معناها .

(22) سورة النور ، 40 .

(23) سورة النور ، 35 .

بالكوكب الدري . فالآن ـ رحمك الله ـ تفكر في عجائبه وأمثاله يسطع في قلبك نوره، وتدخل حلاوته قلبك فيكشف لك الغطاء عن أمور الآخرة فتعاين باليقين كرامتها ، لأن القرآن كرامة لمن تدبر آياته وتفكر فيها ، فإن الفكرة نور ومرآة للقلوب يميز بها الرشد من الغي والمنافع من المضار، ولا يوجد ذلك إلا بالتقوى، والتقوى إنما هي في أداء الفرائض واجتناب المحارم ، وتركها خوفا من المقام بين يدي الله تعالى ، وقمع الهوى خوفا من الله ورغبة فيما عنده .

وذكرت ـ يرحمك الله ـ أتاني منك غير كتاب فلم تر جوابها . فما أبرئ نفسي من التقصير في ذلك . فإنه يقال : رد الجواب حق على المؤمن كرد السلام . وما أعلم أنه وصل إليّ كتاب قبل هذا إلا واحد، ولم يمكني الجواب من أوجه حتى ضاعت وسقطت ولم أجد لها مسقطا ولا ملقطا . مع أنه تباعدت بنا وبك الدور ، وتفرقت بنا وبك الأوطان، فلا يمكن وصول الكتاب أو الجواب إلا بعد أشهر .

واعلم ـ يرحمنا الله وإياك ـ أني شديد الشوق إلى قدومك، وإحداث العهد بك، لعلك تستفيد من كتب أبي عبيدة رحمه الله ، فإني أرجو أن تمكن اليوم إن شاء

الله،لعل الله يحيي بك أهل هذه الدعوة فتحي لهم آثار سلفهم المهتدين ، وتكون لهم منارا ، فإن فضل العلم ما قد بلغنا أن خطوة من خطوات طالبه تعدل عبادة ألف سنة قيامها وصيامها، وحفته الملائكة بأجنحتها، وصلى عليه طير السماء وحيتان البحر ودواب الأرض .

وأنا أحب تعجيل ذلك منك، لأني على آخر أيامي واقتراب أجلي وفناء مدتي وورودي على ما كنت أصدر عنه . فوددت لُقْيَاكَ للمناظرة والمذاكرة والتفقه في الكتاب والسنة مع ما يرجى في المشاورة من عزم الله لهم لأهل المشاورة في الدين من إرشادهم في أمورهم . فإن قدَّر الله لك النهوض إلى ما قبلنا فلْيَكُن معك ما سننظر فيه من كتب أخينا إدريس أكرمه الله تعالى وأعانه ، ووفقه بالتوبة والازدياد مما طلب ، وجعل ذلك له في الله وله . وقد رددت/جواب كتابه وغيره على قصر علمي ، وذلك لا ينبغي لمن علم من نفسه مثل الذي علمت من جفوة البدو مع قلة العلم . ولم أجعلهم في حل من فتوى ما كتبت به إليهم إلا ما وافق كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام ، فإن رأيت تطلع ذلك وتسقط منه ما أرابك فافعل . والسلام عليك ورحمة الله .

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

لأبي يوسف وريون بن الحسن ، من جنّاو بن فتى

عافانا الله وإياك من السوء برحمته ، ونوصيك ونفسي بتقوى الله العظيم ، والقيام لله بقسطه وعدله في بلاده وعباده،والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإغاثة الملهوف،والقيام للمظلوم ، فإن لله صلحاء وحفظة يزينون أمره ويعينون طالبه، فمن كان الحق هواه وضمير قلبه كان الله وليه وناصره ، فإنه يقال : خير المؤمنين للمؤمنين أنفعهم للمؤمنين .

أتاني كتابك وفهمت ما سألت عنه . بعض ما سألت عنه الأحكام ، فاعلم ـ يرحمنا الله وإياك ـ أن علمي يقصر عن ذلك مع بدويتي وبلوهتي،وكرهت أن أمسك عنك الجواب لمكانك مني مع ما يجب على المسلمين من معاونة الحق وأهله والقائمين به .

واعلم أن من تقلد الحكم بين الناس فهو بين أمرين ، إن أصاب فيه الحق فبالحرا أن ينجو ، وإن أخطأ أخطأ طريق الجنة . ومن يكن في الدنيا ذليلا وضعيفا خمولا

كان أهون عليه في الميعاد من أن يكـــون حكمـا (24) شريفا ، ومن اختار الدنيا يخسرهما كلتيهما . وهـذا زمان الخاصة ، ينبغي للرجل أن ينكر مـــن يعرف، ولا يتعرف لمن لا يعرف .

فإني أجبتك في بعض مسائلك بجهدي ومبلغ علمي، فان يكن صوابا فمن الله ورسوله ، ولله المنة . وإن يكن خطأ فمني ، والله ورسوله منه أبرياء . ولا ينجيك من الله إلا الحكم بما أنزل، فإنه قال : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُـمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّٰهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ »(25)، و «الظَّالِمُونَ» (26) و « الْفَاسِقُونَ » (27) . وهذه الآية لم تنقطع من لـدن آدم إلى يوم القيامة ، وهي في كلامه . ألا تراه يقول : « إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُـدًى وَنُـورٌ يَحْكُـمُ بِهَـا النَّبِيئُونَ » (28) إلى قوله : « وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَـا أَنْزَلَ اللّٰهُ فِيهِ » (29) . ثم قال لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم : « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللّٰهُ » الآية (30) .

---

(24) هكذا في المخطوطة ولعلها : حاكما .
(25) سورة المائدة ، 44 .
(26) سورة المائدة ، 45 .
(27) سورة المائدة ، 47 .
(28) سورة المائدة ، 44 .
(29) سورة المائدة ، 47 .
(30) سورة المائدة ، 49 .

فلم يكن الحكم إلى آراء الرجال ، وقد أغناهم بما أنزل عن آراء الرجال . اللهم سلمني وسلم مني .

١ ــ سألت عن رجل تزوج صبية لم تبلغ وتزوج عليها امرأة فطلب أبو الصبية أن يأخذ صداقها من زوجها ، وادعى أنه دخل عليها . فأنكر الزوج الدخول . فأثبت البينة أنه أقر بالدخول عليها ومعها خادم لها ، وأثبت أيضا البينة أنه رُئِيَ دخل باب الدار وأغلق عليه،وهي دار أبويه ولم يعاينوا الصبية معه . وقال الزوج : للدار أبواب شتى فعلى أيها أغلقت بابا على ابنتك ، وأرخيت عليها سترا ؟ فأما باب الدار فليس هو بموضع يمكن فيه (الخلوة) (31) أنا وابنتك فكيف الدخول عليها ؟! وقلت : كيف بما يوجب على الزوج الصداق كله رحمك الله ؟ .

قال : إذا قامت بينة على إقراره بالدخول عليها فجائز للحاكم أن يحكم عليه بالصداق ، لأن الحاكم إنما يحكم على المدعى عليه بأحد ثلاثة أوجه : إما البينة العادلة ، أو بالإقرار طائعا غير مكره،أو بالنكول عن اليمين . فإقراره بالدخول تصديق للمدعى بالدخول ، وشهادة منه على نفسه . قال الله تعالى ؟ « وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ » (32) وذلك لإقرارهم

(31) زيادة ليستقيم بها الكلام .
(32) سورة الانعام ، 30 .

بالضلال. وقال تعالى لقوم : «ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ» (33) فألزمهم ما قالوا وحكم به عليهم .

وأما قولك إن البينة شهدوا أنه أغلق باب الدار ، وقول الآخر : للدار أبواب ، فإن قامت البينة أنه خلا بها في بيت أو دار فأغلق بابا أو أرخى سترا أوجب الصداق . وأما إن كان للبيت أو الدار أبواب شتى كلها مداخل، مثل أبواب المسجد، فليس في غلق الباب دون الأبواب ما يحصن الرجل . ألا ترى إلى امرأة العزيز حين خلت بمن شغفها حبا لم تأمن على نفسها الداخل والناظر حتى أغلقت الأبواب وقالت ، بعد ما أغلقت الأبواب وتحصنت : « هِيتَ لَكَ . قَالَ : مَعَاذَ اللهِ » (34). وذكر نعيم أهل الجنة فقال : « مُفَتَّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ » (35). وقال : « وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ » (36) . فإذا قامت البينة أنه خلا بها وغلق الأبواب إن كانت شتى أو أغلق بابا أو أرخى سترا للتي لها باب واحد فقد وجب الصداق إلا إن قالت : لم يمسني ، فإنها تصدق في الذى لها من المهر، فانها تبطله بإقرارها . وقالوا لا تصدق في القديم ـ الذي عليها من العدة .

---

(33) سورة الاحزاب ، 4 .

(34) سورة يوسف ، 23 .

(35) سورة ص ، 50 .

(36) سورة الرعد ، 23 .

وإن كانت طفلة فليس إقرارها ولا إنكارها بشيء إلى أن تبلغ .

2 ـ سألت إن طلب أبو الصبية إلى الزوج أن يعتزل عن جميع ما أنحله لها وتكون عنده حتى تبلغ الصبية أو يأتي ببرهان الدخول عليها . وقال الزوج : إن ابنتك صغيرة لم تبلغ فكيف تحول بيني وبين ما نحلتها ولم تعلم منها سخطا ولا رضى . أرأيت إن قال أبوها لزوجها صحح ما نحلتها به حتى أعلمه فأنكر الزوج النحلة . فادعى الأب ستة أرؤس (37) فجحد الزوج . فأثبت الأب أن الزوج أصدقها ستة أرؤس(38) بذكر أسمائهم فكلفهم السلطان معرفة الأشخاص فلم يقفوا على ذلك ولكنهم شهدوا على الاسماء وللزوج أيضا تلك الاسماء في رقيقه. وقال الزوج : لم أنحل ابنتك هذه الرقيق ، ولكن اشترى هذه الاسماء التى شهدت لها بها البينة ثم أدفعها له ، كيف القول فيها ؟

قال : أما قول الأب اعتزل النحلة وتكون عندي ، فلا سبيل إلى أخذ الصداق إلا بأحد وجهين : إما أن يكون دخل بها فوجب صداقها بالمسيس . أو تكون قد بلغت فأجازت النكاح ، فقد وجب لها بالرضى والمال بيد الزوج فترضى . وهذه بمنزلة البنت البالغ إذا عقد عليها الولي

(37) (38) فى المخطوطة : أراس .

النكاح فلا سبيل له إلى الصداق حتى يستأمرها ، فإذا استأمرها ورضيت صار الحكم في مهرها إليها وزال حكم الولي في المهر . وكذلك إذا كانت طفلة ولم يدخل بها فهي بمنزلة الغائبة ما لم تبلغ ، فإذا بلغت استأمرها في نفسها ، فإذا رضيت تمت العقدة ووجب الصداق ، فإذا أنكرت انفسخ النكاح ولم يجب لها صداق،لأن الصداق والنكاح لا يثبتان (39) إلا بعد الرضى . وهذه بمنزلة دين له أجل لا يجوز أخذه إلا بعد حلول الأجل .

وأما قولك إن الأب ادعى أن يقر له بالنحلة فأنكر فأقام البينة أنه زوجها بستة أرؤس مسميات . والبينة لا يعرفون الرقيق بأشخاصهم ، وهذه المسميات في ملك الزوج حين تزوج . وقال الزوج : أنا أشتري هذه الاسماء قال : إذا كانت هذه الرقيق المسميات في ملك الزوج يوم أصدقها إياهن فقد وجبن لها . ألا ترى أن الرجل تكون عنده أربع نسوة فيطلق واحدة منهن باسمها فأقامت المرأة البينة عليه بذلك أنها طالق،وجازت عليه البينة وان لم تعرفها بشخصها . أو لا ترى أنه لو كان له عبيد فقال : أعتقت/فلانا ، سماه باسمه ، فأقام العبد البينة بذلك أنه يعتق بشهادتهم وإن لم يعرفوه بشخصه إلا أن يكون له عبدان أو ثلاثة على اسم واحد فإنهم يعتقون عليه،ويستسعى كل واحد منهم بما ينوبه ، إن

(39) في المخطوطة : لا يثبتوا .

كانوا اثنين فنصف ثمنه أو ثلاثة فثلث ثمنه، وكذلك أيضا أن الرجل يبيع الدار أو الجنان فيحدها المشتري بحدودها ، وأشهدت له بذلك البيّنة أن الدار يحكم له بها إذا حددها بحدودها وإن لم يعرفوها .

وقوله : أنا أشتري له هذه الاسماء ، وهي عنده فليس ذلك بحجة . وقد تبين للمتوسمين لدده . يقول الله تبارك وتعالى : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ » (40) . الذين يتوسمون الحق من الباطل . وقال الله تعالى : «... اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» (41) لأنهم ينظرون بنور الله الذي شرح به صدورهم وأنار به قلوبهم . وقال : « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ... » (42) والحق له منار يوزن بالعقول وتفهمه أهل الفطن .

3 ـ وقلت : أرأيت إن شهدت البينة أن رجلا باع لرجل جميع ما له أو أصدق جميع ما له لامرأته فأخذ بموضع من ماله في البيع أو الصداق فجحد البائع ذلك فكلف المدعى البينة فأثبت البينة جميع ماله ، وقال الجاحد : أتيت على هذا الموضع ولم أخاصمك الجميع . ما تقول في ذلك ، يرحمك الله ؟

---

(40) سورة الحجر ، 75 .

(41) سورة التوبة ، 105 .

(42) سورة محمد ، 30 .

قال : إن كان المدعى قصد إلى شيء بعينه فادعى فيه وكلف البينة على ما ادعى فأتى ببينة يشهدون له على ما لم يدع مع ما ادعى فلا أرى شهادتهم جائزة ، لأنهم شهدوا للمدعى على ما لم يدع .

وأما قولك : باع جميع ماله أو أصدق جميع ماله ولم تعرف البينة ما كان له يومئذ من مال ولم يحط به علمهم فإن الناس يستأنفون الأموال وربما يقع الفسخ في جميع ما يملك إذا كان فيه ذهب أو فضة فلا يباع بالذهب والفضة . وإن عرف وزن الذهب أو الفضة فوزنهما فجائز أن يبيع ذلك بالعروض .

وأما الصداق فجائز أن يصدق لها جميع ما يملك قل أو كثر ، محدود أو غير محدود . وهذا ليس كالبيوع الذي يدخل فيها الفسخ والربا .

والصداق ليس هو بمؤقت إنما هو على ما اتفقنا عليه من قليل أو كثير، ألا تسمع الله يقول : « وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً . . » (43) والقنطار ألف دينار وخمسمائة دينار . ويكون في بعض الصداق أقل من ذلك وأكثر ، فليس فيه شيء مؤقت . وأما ما فيه الذهب والفضة إذا كان معزولا معروفا بوزنه فجائز شراؤه بالذهب أو الفضة يداً بيد أضعف

(43) سورة النساء . 20 .

أو لم يضاعف فيما يروى جابر ابن زيد عن ابن عباس فإنما الربا عنده في النسيئة .

4 ــ وعن رجل ادعى أنه أسلم إلى رجل دنانير في شعير وادعى عليه أيضا دنانير وتمرا . فقال المدعى عليه : أما الشعير الذي تسألني إنما أسلمت لي دنانير فيها كانت لك عليّ . فأنكر ذلك المدعى . ثم إن صاحب السلم سأله دنانيره فأجابه المُسْلَمُ إليه : إنما تسألني هذه الدنانير التي صيرتها عليّ شعيرا . فأنكر ذلك رب السلم .

ما ترى إن كان هذه دعوى مختلفة أو دعوى واحدة ؟ ثم ادعى المسلم إليه على رب السلم أنه تبرأ بالسلم من جميع ما يدعى قبله من دنانير وتمر إن قضيت لي هذا الشعير الأول الذي أراد فسادها وأثبت على ذلك بينة . وإنما أراد بذلك المسلم إليه أن يبطل له دعواه في الدنانير ببراءته،وأراد أن يبطل له الشعير بقوله : إنما أسلمت إليّ دنانير كانت لك قبلي .

قال : إذا أقر بما أدعى من الشعير وزعم أنها إنما صارت إليه من قبل السلم فعليه البينة بما ادعى من الفسخ،وإلا فيمين الطالب على ما أدعى المسلم إليه .

وأما قوله : تبرأت لك من الدنانير والتمر إذا قضيت لي الشعير فإذا قبض الشعير ورجع فيما ترك فجائز له الرجوع في الحكم لأنه أراد استخراج حقه ، بمنزلة من

يقول للغريم : تركت من حقي لك كذا وكذا إذا أعطيتني كذا وكذا ، فجائز له الرجوع فيما ترك قبل القبض إلا أن يقول له الغريم : بعد ذلك : بقي لك كذا وكذا ، فأنا أسعى لك فيه فيتركه عند ذلك بعدما اعترف له بحقه ، فجائز إذا عفا عن بعض حقه . وذلك أن الله يقول للزوج : « فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ » (44) . إذا طلق قبل أن يمس « إِلاَّ أَنْ يَعْفُونَ » (44) يعني أن تترك المرأة النصف الذي وجب لها بعد الإنصاف والاعتراف لها بحقها فجائز تركها . وقوله : «أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» (44) يعني الزوج يوفي الصداق كله فيعطي النصف الذي لم يجب لها مع الذي وجب لها . وهذا كله من المعروف والفضل . وقال للزوج والمرأة : « وَلاَ تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ » (44) . وكل ما كان من الفضل والإحسان بعد الاعتراف والإنصاف فجائز بين الناس .

5 ــ وعن رجل جاء بسارق إلى السلطان، ومعه السرقة، وزعم أنه سرق هذا الشيء من مال أخيه أو من قريب له ، ولم يجيء صاحب الشيء يطلب ، أكان للسلطان أن يؤدبه أم لا ؟ أو كان عبدا ، هل ينبغي للسلطان أدبه بغير محضر من سيده ، وكم منتهى تلك العقوبة للسارق إذا سرق ما لا يجب فيه القطع ، أو ما يجب فيه القطع ؟

---

(44) سورة البقرة ، 237 .

قال : أما حد من حدود الله فلا يجوز لسلطان المسلمين تعطيله ولا تأخيره في حر ولا في عبد . وأما أدب فليس فيه شيء مؤقت ، غير أنه يقال : من بلغ الحد في غير كنهه فعليه لعنة الله . وأدنى الحدود خمسون جلدة،لقول الله تعالى في الإماء : « فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ » (45) . والتعزير دون الحد ، وهو أكثر من الأدب ، ولا يبلغ به خمسون . والأدب أقل من ذلك ، وإنما هو على قدر الذنب والتمرد ، فالمتمرد المعروف بالأذى ليس كمن عثر عثرتين أو ثلاثا . وينبغي أن يعفى عن صاحب الزلة إذا لم يعرف له قبل ذلك إلا هذه ، فالعفو عن هذا أحسن وأقرب للتقوى . والأدب عظة له ولغيره لكي لا يتمادى . ولا يعرف له وقت ، منه ثلاثة أو أربعة إلى عشرة أو أثنى عشر ، ومنه ما يحبس به حتى تؤمن بوائقه ، وهذا باجتهاد النظر من الحكام لقطع الفساد وإصلاح العباد ممن يغضب للّٰه ويرضى للّٰه ، ويقول لله ويعمل لله مخلصا لا يريد بذلك علوا ولا أن يهاب : « قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِيَ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ » (46) . في شيء من علمي ، «فَاعْبُدِ اللّٰهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ » (47) . « أَلَا لِلّٰهِ الدِّينُ الْخَالِصُ » (47) فأحسنوا نياتكم وضمائركم ،

(45) سورة النساء ، 25 .
(46) سورة الانعام ، 145 .
(47) سورة الزمر ، 3 .

وليكن العفو أكبر همتكم وهواكم ، لأن عمر قال : لأن أخطىء في العفو أحب إليَّ من أن أخطىء في العقوبة . وقد قال الله لأكرم الأمة : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » (48) . وقال : « فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ » (49) . فدله على مكارم الأخلاق ليشغل به أمته، فقال بعدما أقام فيهم سنين وعرفوا أدبه وحاله : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ » (50) .

6 ــ وعن سلطان استعمل عاملا في بعض الكور ففرض له نصف ما يجيء منها من العشر فعمل سنة فأخذ نصف العشر ، ثم دارت (51) السنة الثانية فوقف لهم حتى جمعوا ثمراتهم فعزل نصفها فوضعها في موضع من غير أمر من الأمير الذى استعمله، ثم قدم إلى واليه فاستعذر عنده فعذره فقال له : بعدما استعذرت فعذرناك (52) ، رد نصف صدقة المسلمين التي قبضتها فوضعتها حيث تأمن ولم يحل عليك الحول ، فليس لك فيها شيء . فقال له العامل : إني عملت على هذه الثمر فأحسنت فيها القيام حتى جمعت نصفي فإنها لي . فقال السلطان : اغرم ما أهلكت من الثمر فإني لا أقبل لك فيها مقالا لأنك

---

(48) سورة الاعراف ، 199 .
(49) سورة آل عمران ، 159 .
(50) سورة الاحزاب ، 21 .
(51) فى المخطوطة : دار .
(52) فى الاصل : استعذر فعذرناك ، فأصلحناها بما يلائم السياق.

جمعتها ولم تتم في عملي سنة بعد جمعها،فحينئذ تستوجبها ، فغرمه ثمن تلك الثمر .

إنما الأمور على أساسها التي أسسها عليها نبي الله وأئمة الهدى من بعده والتابعون بإحسان،وذلك أنه إذا كانت الإمامة عن شورى المسلمين وائتمروا بينهم فأجمعوا على رجل يرون أنه أفضل زمانه وأعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه،وأورعهم،وأشدهم اجتهادا،وأكثرهم نصيحة،فقدموه لإحياء كتاب الله وسنة نبيه محمد عليه السلام ليحيي الحق ويميت الباطل ويسلك منهاج أهل العدل في سيرتهم ، قال عمر بن الخطاب رحمه الله : ألا وإني تركت الإمام الذي من بعدي على مثل المحجة إلا أن يتركها تارك . فأحسن الله له الجزاء ، فإن بحسن سيرته ظهرت فضائح المعتدين . فجائز لمثل هذا أن يستعمل العمال ويبعث الجباة ليأخذوا من أهل الأموال ما أوجب الله عليه (53) في الحبوب والثمار والمواشي ، فإذا أخذوا ذلك من أهل الأموال كما جاءت به السنة ، ووضعوها في أهلها كما أمرهم إمام الهدى ، فلا أعرف في ذلك شيئا مؤقتا ، لأن هذه سعايته تطول وتقصر ، وأوقاتها مختلفة،وبلدانها متفاوتة ، غير أنه إذا قدم الساعي على من استعاه جمع صلحاء المسلمين وعلماءهم

(53) كذا ، وله وجه . أى ما أوجب الله عليه أخذه فى الحبوب الخ ـ وقد يكون : « أوجب الله عليهم » والذى هنا تصحيف .

فشاورهم فيما يرضخ له من ذلك ، فإذا عرفوا عدد الأشهر والأيام التي غاب عن أهله وضيعته ، وعلموا ما سعى عليه وما طاف به من أهل البلد أعطوه من ذلك على قدر عناه ومؤنته باجتهاد النظر من غير محاباة ولا اثرة ، فيستسلم المعطى لذلك ويرضى إذ لم يتول أموره والنظر فيها إلا أهل الدين والنصيحة الناظرين لله ولأهل دينه . أما شيء موقت فلا أعرفه . وكل من ائتمنته فلا تتهمه ، ومن اتهمته فلا تأتمنه ، ولا سيما ما هو من الدين . لا ينبغي أن يتولى القدوة فيها بالناس إلا أهل العلم والصلاح .

والصلاة والزكاة مقرونتان في كل ملة . ألا تراه قال في إسماعيل : « وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ » (54) وآخر أنبياء بني إسرائيل عيسى بن مريم فأول ما نطق به الإقرار بالعبودية لله ثم قال : «وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا» (55) وقال : « وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ... » (56) الآية . ألا ترى/حجة المهاجرين يوم سقيفة بني ساعدة واحتجاجهم لأبي بكر الصديق حين قالوا : ائتمنه رسول

(54) سورة مريم ، 55 .
(55) سورة مريم ، 31 .
(56) سورة البينة ، 5 .

وظهر فيه المجانون بجمعتهم ، واستخفى فيه العلمـــاء بعلمهم . فاخف مكانك،وابك على خطيئتك . وهذا يقوله والصحابة بوفرها . وهذا في أيام عثمـان بن عفـان قبل فتنة الدار . وعائشة وأم سلمة نســاء النبي عليه السلام في الحياة وهن يقلن لعثمان : يا عثمان ، تخلق ما في يدك ولم تخلق ثياب رسول الله صلى الله عليـه وسلـم ! .

8 ـ وعن قوم سفاكين الدماء الحرام والأموال الحرام فإذا انتهكوا ما حرم الله من ذلك هربوا إلى موضـع لا يقدر عليه ويبقى من إخوانهم معنا لأنهم آمنون مـــن سطوتنا . فإذا أردنا القيام إلى القوم المفسدين خرجـوا من غير علم منا إلى اخوانهم فيخبرونهم بخروجنا إليهـم فيبتعدوا ويدخلوا الوعر . فما ترى لنا ؟ أنأخذ الولي بالولي منهم حتى يذعنوا إلى الحق ، والقوم كلهم حميتهم وعصبيتهم واحدة ؟

قال : أما ما ذكرت من أمور الدماء والخروج في طلب من ذكرت فإن ذلك يفوقنى ، وليس مثلي يسأل (62) عن ذلك . ولا أعلم اليوم أحدا تسخو نفسي أن أسفك بـه الدماء لذهاب العلماء . وذلك أن النبي عليه السلام إنما ولي سيف العرب من المشركين ، وولى بعده أبو بكـــر الصديق قتال أهل الردة ، وولى عمر بن الخطاب أهـل

(62) فى الاصل (سيل) .

الملل من أهل الذمة وغيرهم . وذلك أن الله بعث نبيه عليه السلام بأربعة أسياف . ومات النبي عليه (السلام) (63) وأبو بكر وعمر وهم الذين ولوا قتال ثلاثة أسياف يطول بذكر تفسيرهم الكتاب ، وذلك مفهوم من القرآن . وبقى سيف أهل القبلة فوليها علي بن أبي طالب من صدر من خيار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهو الذى سنها وسن السيرة فيها . وهو قوله : لولا أنا من كان يسن قتال أهل القبلة ويسن السيرة فيها ، لولا أنا من كان يقاتل عائشة وطلحة والزبير ؟ فولى قتال الفئة الباغية . وكان إذا صاف العدو بعدما دعاهم إلى كتاب الله وسنة نبيه فعاندوا ولم يذعنوا لحكم الله ورسوله، وكان علي يقول لأصحابه : كفوا عن القوم حتى يبدؤوكم ، فان قتالهم بعدما يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم . ويقول : لا تطلبوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ، ولا تمثلوا بقتيل ، ولا تدخلوا بيتا بغير إذن ، لأن من وجب عليه القتل بالحد الذي أمر الله به لم يكن للمسلمين سبيل على ماله وولده، ولم يستحلوا منه ما كان حراما قبل حدثه . وذلك أن القتل من الحدود،ولا يقيم الحدود إلا الأئمة العادلة . ولا يقاتل بالناس إلا من هو أولاهم بالله،لتكون كلمة الله هي العليا،ليعلو الحق على الباطل ، ولا يجترأ على

(63) من الاصل .

إلا بإمام يقيم الحدود ، ولم يتقدموا أن يؤمروا أميرا إلا من اختازه نبي من أنبياء الله ، لأنهم أولاهم بالله وأعلمهم بمن يستحق ذلك . وليس لمؤمن ولا مؤمنة الخيرة ، إنما الخيرة لمن خلق الخلق ، فهو يصطفى منهم من يشاء ، و « اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتِهِ » (70) ومن هو أفضل من عبيده ، وأولى بالتقدمة والقيام بأموره فقال لهم نبيهم على النصح لهم والرضى بإقامتهم على ما كانوا عليه من الكتمان كي لا يجب عليهم الجهاد ، ولا يقوموا به على حال ما كلفوا . فقال : « هَلْ عَسِيتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا » (71) خاف إن وجب عليهم الذي سألوا ألا يقوموا به فيهلكوا . « قَالُوا : وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا » (71) . وذلك أن المجوس أخرجوهم من فلسطين والأردن والشام . فتشجعوا ـ بزعمهم ـ على جهاد أعداء الله وعلى إنفاذ أمره . قال الله تعالى : «فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا ... » الآية (72) ولم يتقدموا على سفك الدماء إلا بمن اختاره نبي من أنبياء الله . وأن ذلك النبي لم يتقدم أن يختار فرد الأمر إلى العالم بخلقهم /« وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا . قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ

(70) انظر سورة الانعام : 124 .
(71) سورة البقرة : 246 .
(72) سورة البقرة : 246 .

بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ... » (73) وذلك أن طالوت ليس من بيت المملكة ، وإنما الملوك في بيوتانهم، أي يقولون : ليس من أهل بيت ملك ولا بذي سعة من المال « قَالَ:إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ » (74) . وذلك أن الجسم يستعين به على عبادة الله ، وعلمه دليل على الهدى وعلى ما يرضى الله . وهذا دليل أنه ليس أحد يؤتى علما يفوق به أهل زمانه إلا وهو أفضلهم ، والعلماء ورثة الأنبياء ، ولا يكون خلفا منهم إلا أفضل من بقى منهم . إلى قوله (75) : « أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ » (76) والتابوت فيه آية معجبة يطول ذكرها . وهم إذا صافوا العدو لم يتقدموا على القتال حتى يأذن الله لهم . يقال إن السحابة تظل البقرة،فيقوم في التابوت دوي فتحمل البقرة فيحملوا معها،فمن كان أمامها لم يرجع القهقرى إلا قدما حتى يفتح الله لهم أو يموتوا . « فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ:إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي » (77) يقول : لا يصحبني وأنا منه برىء

(73) سورة البقرة : 247 .

(74) سورة البقرة : 247 .

(75) يشير الى استئناف الاستشهاد بالآية بعد أن قطع عليها بما تقدم من التفسير .

(76) سورة البقرة : 248 .

(77) سورة البقرة : 249 .

يختبرهم بذلك يميز المطيع لله المعظم لحرماته من العاصي المنتهك لها المتهاون بأمره . « فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ » (78) وهم يقال ثلاث مائة ألف وثلاثة عشر ألفا فلم يجاوز النهر إلا بثلاث مائة وثلاثة عشر على عدة أصحاب بدر ، فلم ينج إلا رجل من كل ألف . وذلك أنه لا يرجى النصر من الله إلا لأهل طاعته والناصرين لحقه . وقال بعضهم حين جاوزه بالقليل : « لاَ طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ » (78) فقال أهل الشجاعة منهم ، الموقنون بلقاء الله فحكى الله مقالتهم : « كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ وَاللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ» (78) فهزموا الجم الغفير والخلق الجليل وهم قلة قبل أن ترجع الكثرة منهم،لأن جالوت وجنوده أكثر من عامتهم بأضعاف .

وأما أهل زماننا يقاتلون المفسدين بمن هو شر منهم وأكثر فسادا في الأرض ، وتنهب الأموال،وتحرق المنازل . وكلاهما مفسدون،ولا يكون بعض المفسدين أحب إلى الله من بعض . قال الله : « وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا » (79) وقال : « أَمْ نَجْعَلُ الذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ » (80) ،

(78) سورة البقرة : 249 .
(79) سورة الكهف : 51 .
(80) سورة ص : 28 .

والمفسدين ليسوا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات لأنهم حزب الشيطان ، **والمصلحون في الأرض حزب الله،** وحزب الله هم المفلحون،وحزب الشيطان هم الخاسرون.

وأما قولك : أو يؤخذ الولي بالولي ، فهذا أول حكم وضعه إبليس في الأرض فيما بلغنا . وقد كفاك اللّٰه السؤال عن ذلك فقال : «أَلاَّ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» (81) وقد قال لعبد أثنى عليه ورضى حكمه : « مَعَاذَ اللّٰهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلاَّ مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ » (82)،هذا وقد بذلوا له أنفسهم فأبى أن يقبلهم فكيف يجبرهم على ذلك ؟ ! وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يُؤخذ الأب بجريرة ابنه،ولا الابن بجريرة أبيه » (83) فاتقوا الله واصبروا على دينكم ، ولا تغيروا سيرة أسلافكم فإنه يقال : يأتي على الناس زمان لا يبقى في أيديهم من دينهم إلا ما وافق دنياهم . والصبر نصف الإيمان . قال الله : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ » (84) ، وإنما قالت الملائكة لأهل الجنة « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ

---

(81) سورة النجم : 38 .

(82) سورة يوسف : 79 .

(83) رواه النسائي عن ابن مسعود وصححه البزار ، ورواه الشوكاني في العاقله .

(84) سورة ابراهيم : 5 . سورة لقمان : 31 . سورة سبأ : 19 . وسورة الشورى : 33 .

فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ » (85) فعلموا أنهم بالصبر ورثوا نعيما دائما ، وملكا دائما .

9 ـ وعن من يعين السلطان في بعض أموره ، ولم يفرض له من الصدقات شيئا ترضى به نفسه ، وإن أعطاه السلطان شيئا يقول بقدر عناه ، ولكن الرجل يقول عنائي يستوجب أكثر من ذلك ، أولا ترى أن يرفع ذلك إلى من ينظر فيما بينهما لا وكس ولا شطط ، لأن السلطان عنده بخيل .

أو أرأيت إن رفع الرجل نفسه عن معونته ، ولم ينقم عليه إلا ما أخبرتك عن شحه عليه ، ولم تفرض له فوجد في نفسه بذلك ويحسب ذلك رجلا (86) من سخرة يسخره في استعانته إياه . ويحتشم الرجل أن يرد عليه طلبته منه ، هل يكون في سعة من ذلك أن يرفع نفسه عن معونة السلطان إلا بشيء معلوم .

قال : إنما الصدقات لمن سماها الله . وأما من طلب الإجارة في معونته للسلطان فلا نعلم هذا في شيء من سيرة من مضى، ولا تحل الإجارة على القيام بأمر الله .

وأما ما ذكرت من معونة السلطان ، فإذا كان من أهل العدل وأمر بالمعروف واستعان على الأمور التي تلزمه

---

(85) سورة الرعد : 24 .

(86) في الاصل : رجل .

القيام بها فعلى الرعية السمع والطاعة لمن دعا من الأئمة إلى ما هو لله رضى . وذلك أن الله أمر بالتعاون على البر والتقوى ، ونهى عن التعاون على الإثم والعدوان ، وقال تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » (87) . وأما الإجارة في ذلك فهذا ما لا يجوز . وخذلان أئمة الهدى على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معصية . وقال الله تعالى : « وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ » (88) ..

١٥ ـ وعن قوم لقوا قوما وهم عابرو سبيل في طلب عبد لهم هرب فقتلوهم وغنموا أموالهم ، والمقتولون تحت أمير معطل للأمور، ولا يشتغل بإصلاح الإسلام ، فلم يشتغل بأمرهم ولم يطلب قتلتهم حتى عزل فولى غيره ممن يطلب إعزاز الإسلام وأهله، فطلب (89) إليه أولياء المقتولين أن ينصفهم من القاتلين، وليس القاتلين برعية له والمقتولون رعية للأول ولهذا ، فهل ترى له أن يطلب ثاراتهم (90) وهم المفسدون اليوم ، طلب ذلك أولياء المقتولين أو لم يطلبوه ؟ .

---

(87) سورة النساء: : 59 .

(88) سورة الانفال : 72 .

(89) فى الاصل : فطلبوا اليه ، وهى لغة ضعيفة .

(90) فى الاصل : ثارتهم ...

قال : الناس كلهم عند سلطان العدل كأسنان المشط ، لا فضل لأحد على الآخر ، إذا قام بأمر الله وإنفاذ أحكامه إذ لا حكم إلا لله ، وإنما قام بقطع الشكية عن الله ، فالضعيف عنده قوي حتى يأخذ له حقه ، والقوي عنده ضعيف حتى ينصف منه ويكون لذي الحق أسيرا. ويقال : من مشى مع مظلوم حتى يثبت له حقه ثبت الله له قدميه يوم تزول الأقدام،وليس في تقصير من قصر في إيصال الأحكام ما يزيلها عمن وجبت عليه فليحكم فيما يستقبل بما أنزل الله . وأما من عفا عن حقه فليس عليه أن يلجئه إلى الطلب لأن العفو مما أمر الله به ، وهو إلى التقوى أقرب . وكل ما ذكرت في مسائلك إنما ذلك في الظهور ، وعلى أئمة المسلمين إذا كانوا حكاما ظاهرين أن ينفذوا الأحكام في القريب والبعيد،والوضيع والشريف . والإمام الظاهر لا عذر له في تعطيل الأحكام ما دام في أربعين رجلا،فإن انتقص منهم واحد حل اللواء واعتزل الإمامة . قال عمر بن الخطاب رحمه الله : إن كنت ولي الأمر فجد ، وإن كنت خلوا فعليك بنفسك.

11 ـ وما تقول ـ رحمك الله ـ في أب أعطى جميع ماله لابنه،فباع الابن ذلك كله من ساعته أو من يومه أو بعد ذلك،فطلب المشترى ذلك من الأب،فقال الأب : إنما أرضيت ابني بكلام كان مني ، هل ترى بيع الصبي يكون حيازة ، والمال في يد الأب حتى خاصمه المشترى ؟

فقال : لا يجوز لأحد أن يعطي ماله كله فيبقى حاسرا من المال فيجحف بنفسه . ألا ترى إلى قول الله تعالى وما أدب به نبيه فقال : « وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً » (91) يعنى حاسرا من المال ، فكما لا يجوز له أن يمسك يده عن النفقة في طاعة الله فكذا لا يجوز له أن يعطي ماله كله ، وإنما قال : « أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ » (92) وقوله : « وَالذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يُقْتِرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً » (93) وقوله : « وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ » (94) يعني بالسفهاء النساء والأولاد الصغار، فلا يملكهم ماله فيفسدوه عليه . فعطية الأب قد خالف فيها أدب الله. **وكل ما خولف فيه السنة في السنة نقضه.** وليس بيع الابن بشيء لأن البيع عقوق لوالده في شيء لم يمكنه الملك فيه بحيازة ولا بعطية تجوز، وليس للابن من عطية الأب ـ إذا كان بالغا ـ إلا ما حاز . وما لم يحز فليس بشيء .

12 ـ وما تقول في عطية رجل عمد إلى طريق الشارع فبنى أعمدة جنانه وفيه أعمدة فهل ترى للسلطان أن يحرج ذلك أو حتى يرفع إليه ذلك كله ؟

---

(91) سورة الاسراء : 29 .
(92) سورة البقرة : 245 .
(93) سورة الفرقان : 67 .
(94) سورة النساء : 5 .

قال : الزقاق والطريق الناس فيه (لدى) (95) الشرع سواء ، ليس لأحد أن يقطع منه دكانا يجلس فيه ويجعل على حيطانها سقفا . وقد بلغنا أن أبا بكر الصديق رحمه الله قال : من اقتطع من طريق المسلمين أو من أفنيتهم شبرا طوقه الله من سبع أرضين يوم القيامة . **ولا يجوز لسلطان المسلمين أن يدع حدثا في الإسلام رفع إليه أو لم يرفع** ، وعليه الاجتهاد فى رعاية الإسلام وأهله. وقد جاء فى الحديث : « مَن أحدَث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله » (96) .

13 ـ وما تقول ـ رحمك الله ـ في قوم من أهل الدعوة ولى عليهم الجبابرة وهم الحاكمون عليهم بما لا يخفى عليك من الجور وما لا يستطاع له صفة ، هل ترى لسلطان المسلمين أن ينهض إلى أولئك الجبابرة ليزيلهم عنهم ويحول بينهم ، أو يولي على أهل الدعوة ولاة ولا يقصد إلى الجبابرة. فأيما أحب إليك من ذلك ؟ طلب أهل الدعوة ذلك إلى سلطان المسلمين أو لم يطلبوه ؟

قال : أحب إلينا في ذلك السلامة لدينك ، فإن السلامة لا يعدلها شيء ولا يتكلف من الأمور ما تعجز عنه

---

(95) زيادة ليستقيم بها الاسلوب .

(96) رواه الربيع بن حبيب عن جابر بن زيد ومسلم عن علي ابن أبى طالب .

طاقته ، فإن الأمر قد رق وضعف، وعاد الاسلام غريبا كما بدأ .

واعلم أن الظهور لم يستقم للمهاجرين والأنصار إلا ثلاث سنين وأشهر لأبي بكر، وعشر سنين لعمر بن الخطاب، وصدرا من سنى عثمان بن عفان ، ثم صارت الأمور بعد ذلك إلى ما قد علمت من الخبال والتنازع . فلم يزل الإسلام في نقصان بعد كماله إلى أن عاد غريبا . واليوم قد كملت أشراط الساعة إلا ما بقي من الآيات اللاتي لا ينفع معها العمل ولا قبول التوبة (97) . فلا تنتظر اليوم إلا تلك العلامات ومجيء القيامة . فبادر نفسك والتمس السلامة قبل نزولها ، فإنه بلغني أن النبي عليه السلام ، لما بعث التقم صاحب الصور ووضع فاه فقدم رجلا وأخر أخرى ينتظر الاذن للأخرى . وقد قال تعالى : « فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا » (98) . وقال : « اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ... » الآية (99) .

14 ــ وعن قوم أهل بغي وفساد غصبوا أرضا لقوم من المسلمين ففسلوها (100) فشكا أهلها إلى وال من ولاة

(97) يشير الى قول الله تعالى : « يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » . سورة الانعام : 158 .

(98) سورة محمد : 18 .

(99) سورة الانبياء : 1 .

(100) فسلوها : أى غرسوا فيها فسائل النخل . واحدتها ، فسيلة . وهى الصغيرة من النخل ، وأفسل الفسيلة : انتزعها من أمها واغترسها . انظر اللسان : مادة (فسل) .

المسلمين ، ولم يكونوا له برعية . وإنما ولى عليهم جبار من الجبابرة . هل ينبغي لسلطان المسلمين أن يقطع تلك النخيل التي اغتصبوها ؟ وإنما ذلك الغصب مشهور يشهد بذلك أهل تلك البلدة الذين زعموا أنه غصب منهم،وقد مضت سنون عدة في يد الغاصبين .

قال : قد بينت في المسائل التي قبلها أن عليه نزع الحدث وتغيير المنكر وقطع الشكية عن الله والقيام مع المظلوم . فإذا لم يفعل فلا طاعة له،وهو خليع بقول النبي عليه السلام : « وإنما أشهد الله على من وليناه شيئا من أمور المسلمين قل أو كثر فلم يعدل فلا طاعة له وهو خليع مما وليناه » .

وأما قولك : أن يقطع النخيل ، فكل ما غرس الغاصب أو زرع فليس له إلا زريعته أو قيمة الأعواد التي غرس، وما نبت وأدرك فهو لصاحب الأرض . ألا ترى أن من حرث أرضا محجورا عليها ، ليس له إلا زريعته التي زرع، والزرع لصاحب الأرض وليس لعرق ظالم حق .

وقولك : مضت سنون عدة ، والحق لا يبطله عدد السنين . والسلام عليك .

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم

لأبي بكر عتيق بن أسدين من جنّاو بن فتى حفظه اللّٰه

١ ـ سألت عن رجل يدخله الشك في صلاته ووضوئه وفي الكلام وعندما يتكلم حتى يكثر ذلك منه ، هل ترى له ـ يرحمك الله ـ أن يمضي على ما هو فيه،فإن قال في نفسه لم يتم وضوءه أو صلاته . والرجل ترى منه الوسوسة حتى يخاف أن تخرج صلاته ؟

قال : إن الشيطان للإنسان عدو مبين ، وإنه يرصدكم عند كل عمل وقول . وقد علّمكم اللّٰه الذى ترجى به النجاة من وساوسه فقال : «مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ» (١) وذلك أنه يوسوس في قلب ابن آدم بخطرات لو جرى معها أفسد عليه دينه ودنياه ، وبغض عليه العيش،وكدر له الأمور،وخلط عليه . فكثرة الذكر للّٰه به يخنس الشيطان ، لأن ابن آدم إذا اهتم بخير وذكر اللّٰه ودعاه مخلصا سطع نور ذلك في قلبه . فإذا سطع نور ذلك خنس

(1) سورة الناس : 4 .

الشيطان وهرب ، لأنه إنما يوسوس مع الغفلة ، وإنما اليقظة والانتباه والحذر ، بذلك يخنس ولا يطمع . قال الله تعالى : « إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ » (2) . فالرجل إذا دخل في الوضوء فإنما ضميره ونيته أن لو تم ذلك كما أمر ، وكذلك إذا دخل في الصلاة فنيته وضميره تمامها . فإذا عارضه الشيطان بعدما فرغ بخطرات يشكك عليه فعله ويلبس عليه أمره فليمض على ما استيقن عليه أمره ، ويلقي عن نفسه ما أدخل عليه الشيطان من الشك . ولو كان في إعادته الوضوء والصلاة رشدا لم يحمله على ذلك بل كان يحسن عليه فعله ، ألا ترى إلى قول المسلمين فيمن أحس من نفسه خروج الريح أنه إذا لم يسمع صوتا أو يجد ريحا أنه يمضى على وضوئه أو صلاته إذا لم يكن على يقين من تقصيره . ألا ترى أن الحدود تدرأ بالشبهات إذا لم يكن الأمر مجردا مشهورا . وما كان الله ليعذب على أمر قد أبهمه ولم يبينه اعتبر ذلك بقول ابن عباس : كل ما شككت حتى لا تشك (3) .

ألا تراه أبطل الشك حتى يكون على اليقين المجرد . ولو أطاع الناس الشيطان فيما يدخل عليهم من الشكوك

---

(2) سورة الاعراف : 201 .

(3) يعنى بذلك الاكل قبل التأكد من وقت الإمساك فى رمضان فأباح الاكل عند وجود شك وحمله على الاباحة حتى يستبين .

لأفسد عليهم دينهم ودنياهم ولم يصف لهم عمل . وقد بلغنا أن رجلا سأل فقيها من المسلمين وذلك أنه وقع في نفسه أنه فارق امرأته وشك في ذلك ، فوسوس إليه الشيطان ألا يقيم على ريبة وأن يفارق امرأته،فسأل عن ذلك فقال له المسؤول : طلق امرأتك (....) (4) . فقال له : بماذا ؟ فقال له : يا لكع ، أنا آمرك أن تطلق امرأتك فتقول بماذا ، والشيطان يأمرك أن تطلقها فتفعل ذلك ! لو جرى الناس معه لنغص عليهم حلالهم وخبث عليهم أنفسهم .

وقد بلغنا عن السلف أنهم قالوا : من كثرت أيمانه ولم يذكر حيث حنث أنهم قالوا يكفر عن ما حفظ أيمانه وأما ما شك فيه فلا كفارة عليه فيه . ولولا أن يطول الكتاب لشرحنا لك في مثل هذا كثيرا . وفيما ذكرنا كفاية فامض على ما كان عليه ضميرك الأول،فإذا تماديت على ذلك أيس منك فاقطع ذلك عن نفسك . قد بلغنا أن النبي عليه السلام إذا اجتمع عليه أمران أخذ بأيسرهما (5) ، واليسر أحب إلى الله ، وقد قال الله

---

(4) ها هنا كلمة لم أتمكن من قراءتها ورسمها هكذا : بنبرت .

(5) البخارى فى كتاب الادب ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم « يسروا ولا تعسروا » وبهامش فتح البارى 436/10 ، ومسلم فى كتاب الفضائل باب مباعدته ، صلى الله عليه وسلم للآثام واختياره المباح . وانظر البيهقى : دلائل النبوة ، تحقيق السيد أحمد صقر : 1 : 265 .

لقوم : « وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ » (6) فلم يعاقبهم إلا بالتمادي باليقين .

2 ـ وذكرت في رجل بين ظهراني قوم يرون أن يجبروا الناس في الخروج إلى المحاربة . فسرق له عبد فبلغ ذلك الأمير ، فحشد من الناس رجالا كثيرا . هل ترى لهذا الرجل الذي سرق عبده أن يخرج معهم ولا يعينهم على ما هم فيه بشيء إلا أنه يتبعهم ، إذا نزلوا نزل وإذا ساروا سار وكف .

قال : لا أرى له صحبتهم ، لأن من كثر سواد قوم فهو منهم . والناس حزبان ، حزب الله وحزب الشيطان. **فكل حزب مفسد أو يتعدى الحق إلى الباطل وليس قبله سيرة المسلمين وحالهم فهم من خيل إبليس ورجله (7)** لأنهم إذا ظفروا وغلبوا أفسدوا فكل مفسد ، والمفسدان كلاهما سواء ليس بعضهم أحب إلى الله من بعض ؛ لأنهم كلهم مفسدون ، **والمؤمنون يصلحون في الأرض ولا يفسدون** . قال الله تعالى (8) : « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ » (9) ثم نعت المأذون لهم فقال : «الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا

(6) سورة النمل : 14 .
(7) انظر سورة الاسراء : 64 .
(8) العبارة في الاصل : فان الله اذن .. الخ ، وهو تصحيف فيما يبدو وقد أصلحته كما ترى .
(9) سورة الحج : 39 .

الصَّلَاةَ ... » (10) الآية ، يقول : إنما أذنت لهم في القتال لأنهم إذا غلبوا قاموا بصلاح البلاد والعباد وإحياء الحق وإماتة الباطل . وذلك أن طاعة الله غلت أيديهم عن ما لا يحل ، وأما من أطلق يده ولم تغلها الطاعة فهو مفسد فلا سبيل للمؤمن إلى عونه ولا إلى تكثير سواده .

3 ـ وأما قولك : هل يحرض قاضيهم على الخروج ؟

إنما قال الله لنبيه « حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ » (11) فإذا لم يكن ممن يجوز له القيام بأمر الله ، فالمحرض إنما يثوره ليشعل ناره . فالكف عن هذا والاعتزال له أسلم .

4 ـ وأما قولك إذا أراد التوبة ....

فليستغفر الله ويضمر ألا يعود ؟ لأن الرجل الذي حرض مالك بنفسه ، ولو كان الأمر حاكما عليه للزمه الفعل ، ولو كان عبدا له أو طفلا له للزمه الفعل أيضا . فأما البالغ المالك لنفسه فأرجو أن تسعه التوبة لأنه أمر بالمنكر إذ (أمر) (12) بالبسط من لا يجوز له البسط .

---

(10) سورة الحج : 41 .

(11) سورة الانفال : 25 .

(12) زيادة ليستقيم الكلام : ويعنى بالبسط هنا . بسط اليد بالقتل وغيره .

المسلمون اليوم فى كتمان . وإنما يجوز الدفع لما لم يجدوا من دفعه بدا مثل نار أقبلت عليهم إن لم يطفوها (13) عن أنفسهم هلكوا .

5 ــ وكيف ترى لي إن سرقت داري أو نزل اللصوص في خزائني فأخرج الأمير سرية فخرجت معهم على وجه حفظ مالي أو دفاع اللصوص عن مالي بغير قتال ، وإن كان قتال خرجت بنفسي ...

قال : قد بينت لك في المسألة الأولى الذي جاء في الحديث أن من كثر سواد قوم فهو منهم . قال الله تعالى ليتأسى به : « وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً » (15). وجاء في الحديث : « اعتبروا الناس بأخذانهم ، فإنما يخادن الرجل مثله » (16) . يعني لا يصاحب الرجل إلا مثله؛الطالح مع الطالح والصالح مع الصالح . وإنما تنزل الطير (على أشباهها) (17) . وقد قال الله تعالى :

---

(13) هكذا فى الاصل بحذف الهمزة من الكلمة .

(15) سورة الكهف .

(16) رواه البيهقى وابن عدى عن ابن مسعود بلفظ (واعتبروا الصاحب بالصاحب) وضعفه السيوطى .

(17) ما بين المعقوفتين ساقط من الاصل . وهذا أقرب شيء يدل عليه المعنى .

« يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارًا لِلّٰهِ » (18) إلى قوله : « قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللّٰهِ » (19) .

وأنصار الله يصلحون في الأرض ولا يفسدون ، وأنصار الشيطان يفسدون في الأرض ولا يصلحون .

6 ـ وأما قولك : ثارت الصيحة ..

وأهل هذا الزمان لا ينبغي الخروج معهم إلا أن يكون خروجهم إلى جراد أو سمك فلا بأس أن تخرج معهم ، وأما غير ذلك من خروج بعضهم إلى بعض فاحذر واهرب من الناس كهروبك من السبع . ألا ترى إلى قول حذيفة لابنه ؟ : يا بني إنك في زمان الأشرار ، وظهر فيه المجانين بحمقهم ، واستخفى فيه العلماء بعلمهم ، فأخف مكانك وابك على خطيئتك .

ألا تراه أمره بالعزلة في ذلك الزمان والصحابة بوفرها . إلا أنه لما ولى أمور الناس من حاد عن طريقة من كان قبله قال ابن مسعود : كن حلسا من أحلاس بيتك واعتزل الناس وما هم فيه .

ونفير أهل التوحيد إلى أهل التوحيد بأسباب تكون بينهم **فاحذر ثم احذر فإنكم أن تتركوا دما حلالا خير من أن تسفكوا دما حراما وتكثروا سواد من سفكها .**

(18) سورة الصف : 14 .
(19) سورة الصف : 14 .

7 ـ وكيف ترى في رجل وقع في بئر فمات فيها فأخرج من يومه ذلك والبئر كثيرة الماء فتوضأ من ذلك الماء وصلى به وأسقاه بقُولَه .

قال : بلغنا أن زنجيا وقع في زمزم فأمر ابن عباس أن تسد عيونها وينزح ماؤها كلها . فإن كان البئر تنزف فلينزحوا ماءها . وإن كانت لا تنزف فليرفعوا منها أربعين دلوا إلى خمسين .

وأما قولك : توضأ منه رجل وسقى منه بقُولَه فإنه يقال عن الربيع بن حبيب : إذا كان في الماء أربعون قلة بقلال هجر فلم ير بأسا إذا لم يتغير طعمه أو لونه أو رائحته . وقلال هجر إنما هي حباب كبار . ولعلك رأيتها بمكة بمنى عند السقاية بياعة الماء .

8 ـ فكيف ترى في رجل بين ظهراني قوم يدينون بملوكهم فيؤذنون ، أفينبغي لنا أن نصلي بأذانهم ولم نعلم أن الوقت قد حان ، أو أذن رجل ليس بأمين ؟

قال : كان يقال : المؤذنون (20) أمناء ، والأئمة ضمناء (21) . ويقال : إن الصلاة وجه الإسلام وعمود

(20) في الاصل : ان المؤذنون . وحذفت ان وأبقيت الحديث على نصه ليستقيم الكلام .

(21) جاء في الحديث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الامام ضامن ، والمؤذن مؤتمن . اللهم أرشد الائمة ، واغفر للمؤذنين » رواه أحمد وأبو داود والترمذي .

الدين . فلا يأتمن المسلمون على دينهم إلا أهل الرضا والقناعة . فإن علمت أنه يؤذن قبل الوقت في الظهر والعصر والمغرب والعشاء فلا تثق به في أذانه إلا فى وقت المغرب ، فإنه لا يؤذن للمغرب قبل غيوب الشمس . وأما صلاة الصبح فقد يجوز الأذان لها قبل طلوع الفجر ، ولذلك يثوب المسلمون لما يعلمون للناس أنه قد انفجر الفجر وحلت الصلاة .

9 ـ وكيف ترى أن لم تعرف دخول الشتاء وخروج الصيف ، أي وقت نصلي العصر في ذلك ؟

قال : وقت الأولى في الشتاء والصيف واحد . إنما هي اذا زالت الشمس وفاء الْفَيْءُ وهو دُلُوكُهَا . وذلك أن ظل الشيء ما دام ينتقص فليس بوقت ، فإذا امتد زائدا فقد حان الوقت وهو وقت الظهر في الشتاء والصيف . فالزيادة إذا كانت مثل ظل الشيء بعد الوقت فهو وقت العصر، والظل إنما يمتد في الشتاء ثم يبدأ في الزيادة وربما يقصر ثم يبدأ في الزيادة . وأما جملة قولهم إذا كانت الزيادة أكثر من ظل الشيء مثليه وهو وقت العصر في الشتاء والصيف .

10 ـ وذكرت رجلا مات أبوه وترك ولدا صغيرا لا يعلم مال أبيه ، ولأبيه عبد غير مؤتمن فجعل العبد يريه ما ورث من النخل وغيرها من الأصول . أو للصبي عم غير مؤتمن أيضا فجعل يخبر الصبي بقوله : هذا مال أبيك .

وهذا المال إنما ورثناه ، أنا مع أبيك من أبينا ، فاقتسمنا وهذا حظ أبيك . أو رجل قال له : بعت لأبيك هـذه النخلة ، والرجل غير مؤتمن فجاء من يدعي تلك النخلة ، هل لي أن أحول بينه وبينها ؟

قال : إن كان ذلك في يد العبد أو العم فأقروا لـه بذلك فجاء مدعيه فالبينة على المدعي لأن الشيء في يد المقر لليتيم قبل ذلك . وإن كان ذلك في يد غيرهـم . يحوز ويبيع ، فإنما هذا متهم الشهادة على القاعد فيما ادعوا **وليس شهادة غير عدل بشيء** . فإن شاء حلف المدعى عليه بالله الذي لا إله إلا هو أنه ليس له فيما ادعى شيء بوجه من الوجوه .

١١ ـ وذكرت رجلا استأجر أجيرا فمات الرجل وبقى الأجير فأخذه الورثة فقال لهم الأجير : ليس أنا مثـل العبد حتى ترثوني . وقال له الورثـة : اعمل لنا كما واجرك أبونا وإلا رد لنا ما استأجرك به أبونا . هـل للورثـة أن يستعملوه أو يجبـره السلطان في عمـل الورثـة ؟

قال : ليس للورثة حق فيما ذكروا ، ويأخذ الأجـير حساب ما مضى ؛ لأن الملك قد زال عن الذي استأجره . ولو قالوا : لا نستأجرك . جاز لهم ذلك ، ولا يجبروا على إتمام شرط الميت ، فكذلك لا يجبر الأجير فلا يجوز لهم قبول الباطل ممن حكم لهم به .

12 ـ وذكرت رجلا تفكر في أعمال العباد من المعاصي وعلم أن الله تعالى لا يكره على شيء ، فما الحكم في المعاصي التي يعملها العباد ؟

قال : لا يقال لله تعالى فيما حكم كيف حكمك فى هذا ، وقد حكم أن لكل نفس ما كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ (22). وقضى أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلاَّ مَا سَعَى (23). ولا مزعم أن الله تعالى يجبر على الطاعة أو يجبر على المعصية . ولا مزعم أن الله تعالى يعصى كرها ، ولو لم يحب أن يعصى لما خلق إبليس . وما شاء الله لابد أن يكون . وما شاء ألا يكون لا يكون . أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ في الخلق . وقد سب قوما قبل أن يخلقوا وذمهم ، وأثنى على قوم وهم لم يخلقوا . ألا تراه ذكر نبيه عليه السلام وأثنى عليه بفعله في التوراة والإنجيل باسمه قبل كون شخصه،ونعت أصحابه باتباعهم فقال : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ » (24) إلى قوله : « ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ » (25) يقول : هذا نعتهم فى التوراة ، وذكر نعتهم في الإنجيل وقال : « وَمَثَلُهُمْ فِي

(22) انظر سورة البقرة : 286 .
(23) انظر سورة النجم : 39 .
(24) سورة الفتح : 29 .
(25) سورة الفتح : 29 .

الإِنْجِيلِ » يقول : ونعتهم في الإنجيل « كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ » (26) إلى آخر الآية .

وقال : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ » (27) فكرر عليه الشتيمة، والسورة مكتوبة في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق آدم. وقال : «وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ» (28) يعني في اللوح المحفوظ . وأثنى على النبي عليه السلام قبل كون شخصه فقال : « .. النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ » (29) . إلى قوله : « وَالْأَغْلَالَ التِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ » (30) . فنسب إليه الأمر والنهي قبل أن يخلق . وذم قوما (31) فقال : « وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ » (32) . فنسبها إليهم قبل أن يعملوها . **والمسلمون يؤمنون بالقدر خيره وشره أنه من الله** . وقال مسلمو الجن : « وَإِنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا » (33) . **فالشر والخير لا يكون منهم إلا ما أراد الله من كونهما .**

---

(26) سورة الفتح : 29 .
(27) سورة الحسد : 1
(28) سورة يس : 12 .
(29) سورة الاعراف : 157 .
(30) سورة الاعراف : 157 .
(31) فى المخطوطة : قوم .
(32) سورة المؤمنون : 63 .
(33) سورة الجن : 10 .

13 ــ وعن رجل قال : حرام لا أفعل ، ففعل ، ما عليه في ذلك ؟

قال : الله أعلم .

14 ــ وعن رجل له على آخر دين ، فلزمه ، فاستأجر نفسه لرجل .

قال : إن كان الملزوم قد حكم عليه السلطان بالأداء فزعم أنه لا مال له فلا سبيل له أن يستأجر نفسه حتى يقيم البينة أنه مفلس لا مال له ، فعند ذلك ينادى عليه السلطان بالإفلاس (34) كي يحذر الناس منه ، ويخلي سبيله ، ولا سبيل للغريم إلى لزومه ، **فلزوم المعسر ظلم ، كما أن مطل الغني ظلم** . قال الله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسُرَةٍ » (35) والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد .

(34) فى المخطوطة : بالفلاس .

(35) سورة البقرة : 280 .

بسم الله الرحمن الرحيم

لأبي سفيان عبد القهار بن خلف حفظه الله ، من رجل من إخوانه سلام عليك ورحمة الله ، وأوصيك ونفسي بتقوى الله . كتابي إليك بعدما بلغني أنك تزوجت امرأة من قرابتك ، وهي ابنة عمك . فالحمد لله على ما هيأ لك من أمرها وكفاك الكثير من مهم أمورها وهناك الله كرامته ، وألبسك عافيته،وأسأل الله أن يذلل لك صعوبتها ، ويرزقك منها الود والذرية الطيبة ، ويجعلها لك أنسا تسكن إليها ، وعونا على دنياك بحسن تدبيرها ، **ولا حرمك الله من ذلك ما اختص به أولياءه فإن الرجل حسن جميل أن تكون له زوجة أو ذرية طيبة وان الرجل إذا تزوج فقد حصن نصف دينه ، وما كان له من ولد فهم قوة للإسلام** . ولقد قال الله في أفضل خلقه : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً » (1) فقد طال مكثك بلا زوجة ، وقد استبطأنا

(1) سورة الرعد : 38 .

ذلك منك ورجونا لك من الله ـ مع ذلك ـ التوفيق والسداد ، فزوجتها على أحسن التزويج أمرت به الفقهاء من كفك عن الدخول في المهر الثقيل،وقد صدق الله ظنك به ، وقديما كنا نسمع منك إذا نحن خاطبناك في هذا الأمر وما أبطأت عنه من النكاح ، تقول :

وَإِنِّي لَأَرْجُو اللّٰهَ حَتَّى كَأَنَّنِي
أَرَى بِجَمِيلِ الظَّنِّ مَا اللّٰهُ صَانِعُ

ونحوه من القول . وكنت تقول : سَيَجْعَلُ اللّٰهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا . والحمد لله الذي وفقك وهداك ، وأسأل الله لنا ولك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشاد . غير أني أكلمك كلام سائل متثبت لا كلام عابث متعنت ، إني كنت أسمعك تفتي في مسائلك أن تزويج ربيبة الأب للابن ، أن ذلك مكروه ، وكنت تذكر ذلك عن جابر بن زيد رضي الله عنه . وقديما كانت تعرض عليك هذه الجارية أن تتزوجها فيمنعك ما قد بلغك عن جابر . وقد كنت أسمعك أيضا تفتي فيها بأرخص من هذا عن جابر . فأخبرني بالذي حملك اليوم على تزويجها ، وأخذت بقول غيره بعدما كنت أخذت بقول جابر .

قال : قد كان الذي قلت وذكرت كما هو ، غير أني أخبرك عن أمر جلا عني الغشاء وكشف عني الغطاء وأذهب عني الشك ، أنه لما جاء الخبر بالليل أن عساكر

وريون وغيره انهزمت من « تراغن » (2) جاءني الخبير بذلك وهو عبد الله بن عبيدس الشباهي ، وكان لي صديقا مصافيا وخليلا مواتيا ، فأيقظني من نومتي وأنا مريض بمرضي ، وقد كنت مريضا قبل ذلك أربعة أيام ، فذكر لي الخبر أن العساكر قد انهزمت ، وأن وريون وإبراهيم بن أسدين قد جاء كلاهما مهزومين وقد نزلا في بيت أبي الروس . فقلت أكذلك الخبر ؟ قال : نعم . فقمت مبادرا واتكأت على رمحي فدخلت الدار التي فيها وريون وإبراهيم فوقفت عليهما وأخذت منهما تصحيح الخبر ، فرجعت إلى داري فلقيت رجالا يقصدون الدار دار أبي الروس للخبر . فقلت : ارجعوا فان معي لكم الخبر ، فعجزت قوتي عن البلاغ إلى داري فاعتمدت على رجل من قرابتي حتى جئت داري واضطجعت في فراشي فجعلت أقص الخبر عن القوم فبين أنا كذلك إذ أتاني رجال من أهل « زريعة » معهم مصطار بن عبدوس وغيره فقالوا : إن كانت لك طاقة بالثبوت على الحمار فارحل بنا ساعتنا إلى « زريعة » : فقلت : بل اصبروا أطيق ذلك . فعملت على الخروج إلى « زريعة » ساعتئذ بلا أن استشير رجلا في ذلك . فخرجت حتى فصلت خارجا من « شباهة » ، وتفكرت في خرجتي من « شباهة » بلا

(2) رسم الكلمة فى الاصل عار عن الاعجام عدا حرف النون . والموضع المعروف بهذا الاسم اليوم هو « تراغن » وتقع جنوب سبها وتبتعد عنها حوالى 120 كيلومترا تقريبا .

مشورة مشير فألزمت نفسي أمرا، ثم هممت بالرجوع فخفت على ما معي من العبيد وغير ذلك . فرجعت إلى نفسي وقلت : يا نفسي ، خرجتك هذه إنما هي خرجة قضاها الله ، وقد كنت أعرف **أن فيما قضى الله الخيرة كان ذلك فيما كرهت أو أحببت** ، فامض على ما قضى الله وأحسن الظن بالله ، فإن فيما علمت فيما مضى أن الخيرة فيما قضى الله . والعلم علم التجارب . فمضيت أمامي حتى نزلت « زريعة » ليلا وأنا مريض. فبت بها بقية ليلتي فأصبحت من الغد فذكروا لي أمرها، فقلت في نفسي : أنا مشغول عما يقولون . فدأبوا على الكلام وأكثروا ورجعت إلى نفسي وقلت ألم تختبري فيما مضى أن كل أمر سهلت عليك أسبابه وانفتحت لك أبوابه أن ذلك الخير وفيه الخيرة ، وأن فيما اختبرت أن كل أمر أغلق عليك أبوابه وضاق عليك مذهبه وتعسرت عليك أسبابه في ترك ذلك الخيرة والخير ، والعلم علم التجارب. ثم رجعت إلى ربي فقلت : « اللهم إنك ترى ما انفتح من أبواب هذه الجارية وسهل من أسبابها ، فإني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم ، رب إنك تعلم ولا أعلم، وتقدر ولا أقدر، وأنت علام الغيوب ، أسألك أن تأخذ بناصيتي في أمر هذه الجارية إلى خير، ولا تكلني إلى نفسي، ولا تذرني وهواي فأكون مخطئا » ، وأنت تعلم قدرها في نفسي إنه صغير وغايتي لو كانت الخيرة في تركها وأنت تعلم كراهتي لها، غير أني

فيما اختبرت أن كل أمر سهلت لي أسبابه وانفتحت لي أبوابه أن فيه الخيرة والعلم علـم التجارب،فان كانت لي فيه الخيرة لديني ودنياي وآخرتي ومعيشتي وعاقبة أمري فيسرها لي . وإن لم تكن لي فيه الخيرة فحل بيني وبينها وارزقنى الاستسلام لأمرك والرضى بقضائك . وإن كان منك في هذا أمر يا رب فأرني ذلك في المنام وليكن على يد النبى عليه السلام ، وحفّظني ما يقول رسول اللـه حتى لا أنساه . دعوت بهذا كله أو بعامته فنمت على شقي الأيسر ، وإنما هى نومة أغلقت فيها عيني فرأيت النبى عليه السلام قادما على أربعة من الأولياء ، أولياء الجارية، غير انهـم ليسوا الأولياء الذيـن نعرف ، فوقف عليهم واقفا بيني وبين هؤلاء الأولياء مقدار عشر خطوات أو أقل وأنا خلفهم وخلفي مسجد مصلى العيد فقال لهم صلى الله عليه وسلم : إن جبريل بعثني إليكم أن زوجوا فلانة لفلان ، فذكر اسمي واسمها وقعد صلى الله عليه وسلم . وعلمت أني فى رؤيا ووددت لو أنها طالت ، وذلك وأنا في المنام . واستيقظت من نومتي وحفظت كل ما رأيت كما ذكرته لك في كتابي حرفا حرفا . فقلت في نفسي ونطق بـه لساني : ما بعد هـذا مـن البصائر لقـوم « يوقنون » (3) . وقلت أيضا : اللهم إنك قُلت : « وَإِذْ

(3) هذه الكلمة ساقطة من الاصل : وانظر النص فى الشماخى : السير : 191 .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى . قَالَ : أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » (4) . اللهم زدني بيانا أو كما قلت في دعائى . فنمت ولم أر شيئا . فقلت : ما بعد ما قد سبق من البيان والخبر عن النبي عليه السلام من البصائر لقوم يوقنون ، وإنما سألت الله أن يريني النبي عليه السلام فزادني مع محمد جبريل عليه السلام . ومحمد وجبريل صلوات الله عليهما هما صاحبا الوحي ، وهما أمينا الله في وحيه ، وهما أفضل خلقه . والنبي عليه السلام يقول فيما بلغنا عنه : « من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي » (5) وأحسب أنه قال : « ولا بالكعبة » . فما كذبت فيما قصصته من رؤياي . وما كذب رسول الله فيما جاء به عن جبريل ، ما كذب واحد منا فيما جاء به . كل جاء بالحق وقال به والحمد لله رب العالمين .

فلما رأيت هذا كله رجعت إلى ما كنت علمته قبل ذلك من ضيق طبيعة الجارية ، وسوء خلقها . وقلت : كيف لي بهذا ؟ فجئت إلى عمة لي وهي عمة الجارية يقال لها أميمة بنت الحباب فقلت لها : إني فيما خلا كنت أعرف هذه الجارية ضيقة الطبيعة وحرجة الخليقة . فقالت : إنه قد اتسع ما كنت تعرفه ضيقا . وسألت

---

(4) سورة البقرة : 260 .

(5) رواه أحمد والبخارى والترمذى عن أنس . وابن ماجه فى الرؤيا

أختي أيضا بمثل ذلك فقالت مثل قول عمتي . فتزوجتها بعد ذلك بأيام ثم انقلبت من « زريعة » إلى « شباهة » فأقمت ما شاء الله ، ثم أتيت بها وأقامت معي ما شاء الله ثم ابتنيت بها فظهر لي منها ضيق طبيعة وسوء خلق وصلافة منطق بالفراء (6) من القول ، والمنكر في المنطق والزور في الشهادة ، وقد قال الله تعالى : « الذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا » (7) . وقال : « إِنَّ الذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ » (8) . ونظرت في ضيق خلقها ، وقلت في نفسي : كيف لي بترك ما جاء به سبب عن النبي عليه السلام ، وكيف لي بالدخول على ما قد علمت من ضيق الطبيعة ، وأنا أكره خلاف ما جاء فيه سبب عن النبي عليه السلام . ثم رجعت إلى نفسي وقلت يا نفسي ، اقصدي الى العمل بما جاء النبي عليه السلام . فإن وافقت طبيعتها ما جاء النبي فهو الرجاء وإن خالفت طبيعتها ذلك كان ما كان . والنبي عليه السلام لم يضمن

---

(6) فى الاصل : بالفراء من الفراء من القول . وهو هنا بمدة فهمزة، والذى فى كتب اللغة الفرى مقصور ، وهو الكذب .

(7) سورة الاحزاب : 58 .

(8) سورة النور : 23 ـ 25 .

لي فيها حسن الخلق . فتزوجتها اتباعا لما جاء من السبب عن رسول الله وعن جبريل عليه السلام . غير أني أرجو مع ذلك ـ إن شاء الله ـ وإن كثر فراؤها وقولها بالزور والمنكر على المؤمنات والمؤمنين ، أن تصلح يوما من الدهر وتتوب من قولها وترجع عن مقالها فإن الله هو التواب الرحيم .

قال تعالى : « ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » (9)،فبدأ التوبة من الله وقد قال : « وَزَكَرِيَّا إِذ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لاَ تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ، فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ..» (10) فيقال ـ والله اعلم ـ انه كان في لسانها طول . وقال : « إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ » (11) . وقال : « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ، مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى . وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى . عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى » (12) . الآيات وأسأل التوفيق للصواب وخيرة الأسباب . فإن الله هو الموفق للخير والمعين عليه ، فأسأله أن يأخذ بنواصينا إلى الخير ويهدينا إلى مراشد الأمور وأحبها إليه،إنه جواد كريم . وصلى الله على محمد وءاله .

---

(9) سورة التوبة : 118 .
(10) سورة الانبياء : 89 .
(11) سورة الانبياء : 90 .
(12) سورة النجم : 1 ـ 4 .

بسم الله الرحمن الرحيم

لأبي يوسف وريون بن الحسن من عبد القهار بن خلف

سلام عليك ورحمة الله . أوصيك ونفسي بتقوى الله ، العظيم ، والعمل لما أنت صائر إليه عن قليل . فأدم على ذلك حتىٰ تلاقي عملك ، إن يكن خيرا سرك ، وإن يكن شرا ساءك ، **واعلم ولا تغفل ، فإنك إن تغفل لن يغفل عنك ، وخذ حذرك وحاسب نفسك** . فإن المؤمن من يعلم أن ما قال الله كما قال ، وهو من أحسن الناس معونة ، والمنافق يقول : سواد الناس كثير وسيغفر لي ولا بأس ، يتمنى على الله الأماني .

اعلم ان كتابك وصل إلي تذكر فيه أن أكون لك عينا على قاضي «شباهة» وأن ما رأيت منه من خير أو من شر أعلمتك بذلك في سر، وقلت : وخذ بحظك من الإسلام ولا تستغن عن أموره ، فإن المؤمنين يشد بعضهم بعضا كالبنيان ، مع ما قلت من هذا أو نحوه . فقد قرأت كتابك وفهمته .

وأعلم أني في معزل من هذا وذلك لما أراه من عنايتي بما في بيتي واشتغالي به . ولقد أقيم ما شاء الله وأنا غير عارف بما الناس فيه من الأمور إن شاء الله . ولو

أن عندى ما يصلحني في عيالي لطبعت على بابي ثم لم أخرج على بشر ولم يدخل علي حتى ألحق بالله . إلا ما شاء الله من ذلك . وأنت طلبت الشيء مني في غير موضعه ، وأنا اليوم كما قال القائل :

أَصْبَحْتُ لاَ أَحْمِلُ السِّلاَحَ وَلاَ
أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا

وَالذِّئْبُ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَرْتُ بِهِ
وَحْدِى، وَأَخْشَى الرِّيَاحَ وَالْمَطَرَا

فكيف أتعرض لهذه المعاني مع ما أنا فيه من ضعف القدرة :

وما عالم أمرا كمن لم يجرب . وكفى بالمرء جهلا أن لم يعرف قدره .

وينبغي للعاقل أن يكون بصيرا بأهل زمانه ، مقبلا على شأنه، وسيأتي ما وصفت لك في صدر كتابي هذا ، وبالله التوفيق للصواب، وأسأل الله أن يجعل غنائي في نفسي ، ويرزقني لزوم ما ينفعني والعمل به ، وترك ما لا ينبغي واجتنابه . فإن ذلك عليه يسير ، وما شيء عليه بعزيز . والسلام عليك ورحمة الله، وصلى الله على النبي .

ويقال : شرُّ النسك نُسُكُ الْعَجَمِ ، فاحذر على نفسك، والبربر من العجم .

تمت المجموعة الاولى

مـــن

أجوبة علماء فزان

بحمد الله وحسن توفيقه

صلى الله على سيدنا محمد وآله

١٤١١ هجرية ــ ١٩٩١ ميلادية

ملك جمعية
أبي إسحاق إبراهيم أطفيش
لخدمة التراث

الفهـــرس

توطئـــة 5

مقدمة الدكتور عمرو النامي 7

الحديث عن مخطوطة الاجوبة 9

الحديث عن صاحب المجموعة الاولى جناو بن فتى المديونى رحمه الله 25

قبيلة مديونة ومضاربها 27

الحديث عن عبد القهار بن خلف الفزانى 32

الحديث عن أبى بكر عتيق بن أسدين 38

التعريف بالاماكن التى وردت فى الاجوبة 39

جواب جناو بن فتى المديونى رحمه الله :

أخباره بوصول الكتاب اليه بعد لاى . ويوعظه بالانابة الى الله وعدم الركون الى الدنيا 45

يوصى مكاتبه بتلاوة القرآن والنظر فى معانيه لينتشرح صدره 47

يحثه على الزيارة وتجديد العهد بالمذاكرة معه 50

تحرج الشيخ رحمه الله من الفتوى فى الدماء 52

اذا أقرت المرأة بالمسيس وانكر الزوج ذلك هل يثبت لها الصداق ؟ 54

هل يصح للاب أخذ صداق بنته غير البالغة والتصرف فيه قبل البلوغ والقبول ؟ 56

فيمن باع أو أصدق جميع ماله ولا يعرف ما كان له حينئذ وما لم يكن ؟ 58

فى السلم واختلاف المتعاملين فى بعضه هل هو سلم أو دين الى أجـل ؟ 60

فيما اذا قدم سارق للسلطان ولم يقم المسروق دعوى على السارق هل يؤدب أو يقام عليه الحد ؟ 61

الحد فى التعزير ، والادب فى الحبس 62

فيما اذا استعمل الوالى على الصدقات هل يثبت له ذلك بمجرد جمع الصدقات ، أو حتى يحول الحول على عمله ؟ 63

الصلاة والزكاة مقرونتان فى الملة لا يفرق بينهما 65

هل يجوز للوالى أن يشترط الزيادة فيما جعل له ، أو يوقف شخصا على القيام بمهامه وأجرته من بيت المال ؟ 66

فى جماعة من الموحدين يتعاطفون مع المفسدين ويكونون عينا لهم على الامام . هل تجوز محاربتهم ؟ 68

لا يجوز قتال المفسدين بالمفسدين لان الجميع مفسدون فى الارض 73

هل يجوز للعامل أن يشارط على ما يجعل له أو يطالب بالزيادة على ما فرضه الامناء ؟ 75

ليس فى تقصير حاكم من اقامة العدل ، أو نصرة المظلومين ما يزيل الحق أو يبطله ، ولو طال الزمن 76

هل يجوز للاب أن يسترد ماله اذا منحه كله لابنه فباعه الابن ، والمال لا زال فى يد الاب ؟ 77
فيمن اقتطع من الطريق شيئا . أو وضع عليه أعمدة بنياته 78
هل يجب على سلطان المسلمين أن يزيل الظلم والجبروت عن جيرانه من المسلمين وقد تسلط عليهم ظالم جبار لا يقيم الحق؟ 79
ما يثبت للغاصب من الزرع وما لا يثبت له ، والحق لا يبطله مرور سنين عليه 80
ما حكم من يدخله الشك فى الصلاة أو الطهارة ؟ 83
هل يجوز الخروج مع عسكر الظلمة بغية استرجاع حقه من غاصب أو آبن ؟ 86
ما حكم ماء بئر سقط فيها شخص ومات فيها ؟ 90
هل يعمل بأذان غير أمين ويصدق فى دخول الوقت ؟ 90
متى يصلى العصر ؟ 91
فى مال صبى مات أبوه فعرفه العبد أو غير الامين بما تركه له أبوه هل يكون فى سعة من تصديقه ؟ 91
هل يسع للورثة اجبار الاجير على العمل اذا مات المستأجر ؟ 92
فى القضاء والقدر وعمل العبد بالمعاصى هل من عند الله ؟ 93
فى حكم لزوم الغريم 95
تهنئة الشيخ عبد القهار رحمه الله بزواجه من ربيبة أبيه 97
لم أقدم الشيخ على هذا الزواج وقد كان يرى كراهيته 98
اعتذار الشيخ عن القيام بأمور المسلمين وقد ضعف ، وتحرجه لما آلت اليه الاوضاع 105